مجلـــة العلـــوم التربـــوية والدراســـات الإنســـانيــة
Humanities and Educational Sciences Journal

ISSN: 2709-0302 (online)
ISSN: 2617-5908 (print)

مكانة الإمام الجصَّاص (ت: ٣٧٠هـ) وتأثره وتأثيره(*)

الباحث/ منصور بن محمد بن عبد الرحمن العسبلي
باحث في مرحلة الدكتوراه تخصص الفقه - كلية الشريعة وأصول الدين
جامعة الملك خالد - السعودية

*) تاريخ تسليم البحث 4/12/2023 تاريخ قبوله للنشر 2/1/2024
*) موقع المجلة: http://hesj.org/ojs/index.php/hesj/index

مكانة الإمام الجصَّاص (ت: ٣٧٠هـ) وتأثره وتأثيره

الباحث/ منصور بن محمد بن عبد الرحمن العسبلي
باحث في مرحلة الدكتوراه تخصص الفقه - كلية الشريعة وأصول الدين
جامعة الملك خالد - السعودية

الملخص

يهدف البحث إلى بيان مكانة الإمام الجصَّاص في المذهب الحنفي، مع مناقشة التصنيف الذي يحط من منزلته بين علماء المذهب، كما يهدف البحث لبناء الملكة الفقهية للقارئ من خلال تتبع المنهج الفقهي للإمام الجصَّاص في تأثره بغيره، وتأثيره في غيره داخل المذهب الحنفي وخارجه.

وقد تضمنت الدراسة مقدمة وتمهيداً وثلاثة مباحث وخاتمة، جاء في المقدمة بيان لمشكلة البحث وأهدافه، والدراسات السابقة، وخطة البحث، وجاء في التمهيد التعريف بالإمام الجصَّاص، وفي المبحث الأول: إمامته ومرتبته في الاجتهاد وأهم معالم فقهه، وفي المبحث الثاني: تأثره بغيره، وفي المبحث الثالث: تأثيره في غيره، وقد اعتمدت في هذا البحث على المنهج الاستقرائي الوصفي.

وتوصلت الدراسة إلى نتائج أهمها: أن الإمام الجصَّاص كان له دور بارز في تطور المذهب الحنفي، وقدم راسخة في الاجتهاد، بشهادة كبار العلماء الذين شهدوا له بالإمامة والرئاسة في المذهب، فآراؤه ذات قيمة واعتبار عند كبار علماء الحنفية.

الكلمات المفتاحية: الإمام الجصَّاص، مكانته، تأثره، تأثيره.

The status of Imam Al-Jassas (d. 370 AH) his influence and impact

Researcher/ Mansour bin Muhammad bin Abdul Rahman Al-Asbli
Doctoral researcher specializing in jurisprudence
Faculty of Sharia and Fundamentals of Religion
King Khalid University - Saudi Arabia

Abstract

The research aims to clarify the status of Imam Al-Jassas in the Hanafi doctrine, and discussing the classification that degrades his status among scholars in his doctrine. The research also aims to construct the jurisprudential faculty of the reader by tracing the jurisprudential approach of Imam Al-Jassas in his influence by others, and his influence on others inside and outside the Hanafi doctrine.

The study included an introduction, a preface, three sections, and a conclusion. The introduction included a statement of the research problem and its objectives, previous studies, and the research plan. The introduction included Imam Al-Jassas introducing. In the first section: his Imamate and his rank in ijtihad and the most important features of his jurisprudence. In the third section: His Influenced on others. In the second section: his influence by others. In this research, the reacher relied on the inductive and descriptive approach.

The study reached results, the most important of which are: that Imam Al-Jassas had a prominent role in the development of the Hanafi doctrine, and had a firm footing in ijtihad, according to the testimony of the senior scholars who witness to his imamate and leadership in the doctrine. His opinions are of value and consideration among the senior Hanafi doctrine.
Keyword: Imam Al-Jassas Status, His influenced and influenced on other.

مقدمة البحث:

إن الحمد لله نحمده وستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، أما بعد:

فإن البناء الفقهي في المذهب الحنفي مرَّ بثلاث مراحل أساسية مرحلة النشأة والتكوين على يد مؤسسه وتلاميذه المقربين، ومرحلة النمو والانتشار، ومرحلة الاستقرار، وكان لكل مرحلة من هذه المراحل دورها في تكوين المذهب الحنفي ووضع صورته النهائية التي استقر عليها.

ولا شك أن دراسة فقه أعلام المذهب المؤثرين في كل مرحلة يعطي تصورًا واضحًا للقارئ عن مدى اضطلاع هؤلاء الأئمة بدورهم المنوط بهم حسب المرحلة التي عاصروها، كما يفيد في بناء الملكة الفقهية لدى القارئ.

ومن أعلام المذهب الحنفي في المرحلة الثانية الإمام الجصَّاص الذي انتهت إليه رئاسة الحنفية في وقته، وقد تأثر به من جاء بعده من أئمة الأحناف، فلا يكاد يخلو كتاب من كتب المتأخرين من ذكر قول له أو اختيار أو ترجيح، ولم يقتصر تأثيره على أئمة المذهب فقط بل تأثر به غيرهم من أصحاب المذاهب الأخرى، ولأهمية هذا الموضوع ولبيان منزلة الإمام الجصَّاص في المذهب، فقد جعلت عنوان هذه الدراسة: (مكانة الإمام الجصَّاص "ت: ٣٧٠هـ" وتأثره وتأثيره).

أهمية الموضوع:

تظهر أهمية بحث هذا الموضوع في النقاط التالية:

١- توضيح مكانة الإمام الجصَّاص في المذهب الحنفي.

٢- مناقشة التصنيف الذي يخرج الإمام الجصَّاص من دائرة المجتهدين.

٣- تنمية الملكة الفقهية للقارئ من خلال دراسة فقه الإمام الجصَّاص ومدى تأثره وتأثيره في غيره.

مشكلة البحث:

لمعرفة مكانة الإمام الجصَّاص وثناء العلماء عليه أهميته في الرد على من صنَّفه ضمن طبقة المقلدين الذين لا يقدرون على الاجتهاد، فمعظم الردود تفتقر للشواهد التي تؤكد على مكانته العالية في المذهب الحنفي وشهادة كبار العلماء له بالإمامة، ومدى تأثر فقهه بكبار فقهاء الحنفية الذين أخذ عنهم، ومن ثم تأثيره فيمن جاء بعده من داخل المذهب أو من خارجه.

أهداف البحث:

١- بيان مكانة الإمام الجصَّاص في المذهب الحنفي.

٢- المناقشة المدعومة بالشواهد للتصنيف الذي يحط من منزلة الإمام الجصَّاص بين علماء المذهب.

٣- الاستفادة من المنهج الفقهي للإمام الجصَّاص في تأثره بغيره وتأثيره في غيره في بناء الملكة الفقهية للقارئ.

الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسة خاصة تجمع الشواهد المثبتة لتأثير الإمام الجصَّاص على من جاء بعده سوى بحث بعنوان: أثر الإمام الجصَّاص (ت: ٣٧٠هـ) في المذهب الحنفي من خلال كتابه أحكام القرآن، للدكتور عبد المنعم حسن محمد مساعد، مجلة الدراسات الإسلامية - جامعة الخرطوم، حيث جاءت هذه الدراسة مقتصرة على بيان أثر الإمام الجصَّاص في المذهب الحنفي من خلال كتابه أحكام القرآن، بينما دراستي أوسع من ناحيتين:

الناحية الأولى: أنها شاملة لجميع كتب الجصَّاص المطبوعة مما يعطي تصورًا أوسع عن تأثيره في المذهب الحنفي.

الناحية الثانية: فيها بيان تأثير الإمام الجصَّاص على بعض العلماء خارج المذهب الحنفي.

المنهج المتبع في هذا البحث:

اعتمدت في هذا البحث على المنهج الاستقرائي الوصفي، وذلك باستقصاء ما ذكره الفقهاء في كتبهم الذين جاءوا بعد الإمام الجصَّاص من أئمة المذهب الحنفي وغيرهم، وتصريحهم باعتماد قول الجصَّاص والأخذ به.

خطة البحث:

رأيت مستعينًا بالله أن أقسم بحثي إلى مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة، وذلك بحسب التفصيل التالي:

المقدمة: وتشتمل على:

مشكلة البحث.

أهداف البحث.

الدراسات السابقة.

المنهج المتبع في البحث.

خطة البحث.

التمهيد: وفيه التعريف بالإمام الجصَّاص

المبحث الأول: مكانة الإمام الجصَّاص الفقهية. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: إمامته ومرتبته في الاجتهاد

المطلب الثاني: معالم فقهه وتطوره

المبحث الثاني: تأثر الإمام الجصَّاص بغيره. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أثر عصره وبيئته في فقهه

المطلب الثاني: تأثره بغيره من داخل المذهب أو من خارجه

المبحث الثالث: تأثير الإمام الجصَّاص في داخل المذهب الحنفي وخارجه. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أثره وإضافته الفقهية في المذهب وفيمن جاء بعده.

المطلب الثاني: اهتمامه بواقعه

الخاتمة: ضمنتها أهم النتائج التي توصل إليها البحث.

المصادر والمراجع.

التمهيد

التعريف بالإمام الجصَّاص

أولًا: اسمه: هو أحمد بن علي بن أبي بكر محمد البغدادي المعروف بالجصَّاص الرازي الحنفي(١).

ثانيًا: كنيته: يكنى: بأبي بكر(٢).

ثالثًا: نسبته: يعود نسبه إلى بلدة الري(٣) فيقال الرازي على غير قياس(٤).

رابعًا: لقبه: عُرف بلقب الجصَّاص نسبة إلى العمل بالجصّ(٥).

خامسًا: مولده: ولد في مدينة الري سنة خمس وثلاثمائة للهجرة(٦).

سادسًا: مؤلفاته: حظيت مؤلفاته –رحمه الله– بعناية العلماء، فطُبع منها: شرح مختصر الطحاوي، ومختصر اختلاف العلماء للطحاوي، وشرح أدب القضاء للخصَّاف، والفصول في الأصول، وأحكام القرآن، وأما باقي مؤلفاته غير المطبوعة فقد تنوَّعت بين شروحات لكتب كبار فقهاء المذهب الحنفي، وتعليقات، ومسائل مفردة، وفتاوى(٧).

سابعًا: شيوخه وتلاميذه: حظي الإمام الجصَّاص خلال رحلاته في طلب العلم، بالتتلمذ على يد عدد كبير من العلماء؛ في الأصول، والفقه، والحديث، واللغة، وغيرها من العلوم، منهم: أبو عوانة الحافظ، (ت: ٣١٦هـ) صاحب المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم، وأبو الحسن الكرخي، (ت: ٣٤٠هـ)، مفتي العراق، شيخ الحنفية، صاحب التصانيف في المذهب، انتهت إليه رئاسة المذهب، وعبد الباقي بن قانع (ت: ٣٥١هـ)، روى عنه الإمام الجصَّاص، وأكثر عنه في أحكام القرآن، وغيرهم الكثير، وأما تلاميذه فمن أبرزهم: أبو عبد الله الجرجاني، (ت: ٣٩٨هـ)، من أصحاب التخريج في المذهب، وأبو بكر الخوارزمي، (ت : ٤٠٣هـ)، من خواص طلاب الإمام الجصَّاص، وانتهت إليه الرياسة في مذهب أبي حنيفة، وغيرهم الكثير(٨).

---

(١) انظر: إسماعيل الباباني، هدية العارفين (٦٦/١)، انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، (١١٣/٣)، والشيرازي، طبقات الفقهاء (ص: ١٤٤)، والمراغي، الفتح المبين في طبقات الأصوليين، (٣٠٣/١)، محمد الذهبي، التفسير والمفسرون، (٣٢٣/٢).

(٢) انظر: المراجع السابقة.

(٣) وهي مدينة مشهورة من أعلام المدن، تقع إلى الجنوب من بحر قزوين، على مسافة خمسة أميال – تقريبًا – جنوب شرقي طهران عاصمة إيران حاليًا، وكانت طهران من المدن التابعة للري، فُتحت الري في زمن عمر بن الخطاب، على يد عروة بن زيد، سنة ٢٠هـ، ثم بناها المهدي في عهد المنصور سنة (١٥٨هـ)، وسماها المحمدية، انظر: الحموي، معجم البلدان (١١٦/٣)، والشامي، موسوعة المدن العربية والإسلامية، (ص: ٢٧٢).

(٤) انظر: ابن منظور، لسان العرب (١٧٩٨/٣)، السمعاني، الأنساب، (٣٣/٦).

(٥) انظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، (١١٣/٣)، والشيرازي، طبقات الفقهاء (ص: ١٤٤)، والمراغي، الفتح المبين في طبقات الأصوليين، (٣٠٣/١)، محمد الذهبي، التفسير والمفسرون، (٣٢٣/٢).

(٦) انظر: المراجع السابقة.

(٧) انظر: حاجي خليفة، كشف الظنون (١٦٢٧/٢) ابن النديم، الفهرست (ص: ٢٥٨)، إسماعيل الباباني، هدية العارفين (٦٧/١).

(٨) انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء (٤١٧/١٤)، اللكنوي، الفوائد البهية في تراجم الحنفية (ص: ١٠٨،١٠٩)، القرشي، الجواهر المضية (٨٥/١)، (١٣٥/٢).

ثامنًا: وفاته: كانت وفاته ببغداد، في يوم الأحد، السابع من ذي الحجة، سنة سبعين وثلاثمائة، عن خمس وستين سنة، وصلى عليه تلميذه العلامة محمد بن موسى أبو بكر الخوارزمي، وألحده بيده[١]، رحمه الله تعالى.

المبحث الأول: مكانة الإمام الجصَّاص الفقهية

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: إمامته ومرتبته في الاجتهاد

وفيه فرعان:

الفرع الأول: إمامة الجصَّاص:

من معاني "الإمام" عند أهل اللغة: العالم الذي يُقتدى به ويُرجع إليه[٢]، وهذا المعنى هو ما شهد به للإمام الجصَّاص كبار العلماء؛ فقيل عنه:" إمام الفقهاء الحنفية في زمانه"[٣]، وقيل:" أحد أئمة أصحاب الرأي، انتهت إليه رئاسة الحنفية في وقته، رحل إليه الطلبة من الآفاق"[٤]، وقيل:" أبو بكر الرازي الإمام العلامة المفتي المجتهد، عالم العراق، الحنفي صاحب التصانيف"[٥]، وقيل: "إمام أصحاب الرأي في وقته"[٦]، وقيل: "كفى بأبي بكر الرازي لعدالته وضبطه وفقهه مُقتدى"[٧]، وقيل:" الإمام الذي لا يُشق له غبار في علوم الإسلام"[٨]، وقيل: "كان إمام الحنفية في عصره"[٩]، وقيل: "الجصَّاص إمام في الأصول والكلام والفقه والحديث، محقق واسع الاطلاع"[١٠]، وغيرها من العبارات التي تشهد له بالإمامة، وعلو المنزلة.

ولا شك أن تظافر الثناء على الإمام الجصَّاص من كبار العلماء، وشهادتهم له بالإمامة، دليل واضح على بلوغه مرتبة عالية في الاجتهاد، وقد بيَّن ذلك الكوثري بقوله:" وهو ممن له قدم راسخة في الاجتهاد حقًّا، ويد بيضاء في معرفة الحديث ورجاله صدقًا، وأحاديث سنن أبي داود - التي تُعدُّ كافية للمجتهد - كانت على طرف لسانه، على توسعه في رواية باقي الأحاديث"[١١].

---

(١) انظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، (٣١٥/٤)، الصيمري، أخبار أبو حنيفة، (ص: ١٦٧)، الكمال ابن الهمام، فتح القدير (١١/٨).
(٢) انظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة (٢١/١)، الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (٢٣/١).
(٣) ابن الأثير، الكامل في التاريخ (٣٧٩/٧).
(٤) ابن كثير، البداية والنهاية (٤٠٢/١٥،٤٠٣).
(٥) الذهبي، سير أعلام النبلاء (٣٤٠/١٦)، تاريخ الإسلام (٣١٥/٨).
(٦) الخطيب، تاريخ بغداد (٥١٣/٥).
(٧) العناية شرح الهداية - البابرتي (٦٤/٦).
(٨) ذكره في آخر كتاب شرح مختصر الطحاوي (٥٦٥/٨).
(٩) اللكنوي، الفوائد البهية في تراجم الحنفية (ص:٢٧).
(١٠) البنوري، يتيمة البيان في شيء من علوم القرآن (ص:٤٧).
(١١) الكوثري، حسن التقاضي (ص:٩١).

الفرع الثاني: مرتبة الإمام الجصَّاص في الاجتهاد

للمجتهد عند العلماء مراتب باعتبار قدرته على الاستقلال في الاجتهاد وعدمها، فإن كان المجتهد مستقلًا باجتهاده في الأصول والفروع، وطرق الاستنباط، لا ينتسب إلى أحد، ولا يقلد أحدًا، وإنما يأخذ مباشرة من نصوص الشارع، بواسطة القواعد التي وضعها، فهو المجتهد المطلق، وإن كان يعتمد على أصول غيره، أو على أصول غيره وفروعه، فهو المجتهد المنتسب، أو مجتهد المذهب، أو مجتهد الفتوى، يختلف ذلك باختلاف قدرته على الاستقلال، والاستنباط(١).

ويمكن معرفة مرتبة الإمام الجصَّاص في المذهب من خلال الرجوع إلى الكتب التي اهتمت بذكر طبقات فقهاء الحنفية، ومن أشهرها تصنيف ابن كمال باشا(٢) في كتابه الطبقات(٣)، حيث قسَّم فقهاء الحنفية إلى سبع طبقات، وسأذكر هذه الطبقات بتمامها للتتضح المرتبة التي وُضع فيها الإمام الجصَّاص بين باقي الطبقات، على النحو التالي:

الطبقة الأولى: طبقة المجتهدين في الشرع: كالأئمة الأربعة، ومن سلك مسلكهم في تأسيس قواعد الأصول، واستنباط أحكام الفروع من الأدلة الأربعة، ويمثل هذه الطبقة الإمام أبو حنيفة.

الطبقة الثانية: طبقة المجتهدين في المذهب: كأبي يوسف(٤)، ومحمد(٥)، وسائر أصحاب أبي حنيفة القادرين على استخراج الأحكام من الأدلة المذكورة على مقتضى القواعد التي قرَّرها أستاذهم أبو حنيفة، فإنهم وإن خالفوه في بعض أحكام الفروع، لكنهم يقلدونه في قواعد الأصول.

الطبقة الثالثة: طبقة المجتهدين في المسائل التي لا رواية فيها عن صاحب المذهب: كالخصَّاف، وأبي جعفر الطَّحاوي، وأبي الحسن الكرخي، وشمس الأئمة الحلواني(٦)، وشمس الأئمة السرخسي(٧)، فإنهم لا يقدرون على المخالفة للشيخ لا في الأصول ولا في الفروع، لكنهم يستنبطون الأحكام من المسائل التي لا نص فيها عنه.

---

(١) انظر: النووي، المجموع شرح المهذب (٤٢/١)، الدهلوي، عقد الجيد في أحكام الاجتهاد والتقليد (ص: ٥، ١٧وما بعدها).

(٢) هو: أحمد بن سليمان بن كمال باشا، كان إمامًا في التفسير والفقه والحديث والنحو وغيرها، تولى القضاء في بلاد الأناضول، وله من التصانيف " الإصلاح والإيضاح" في الفقه، و" تغيير التنقيح" في الأصول، وغيرها، (ت: ٩٤٠هـ)، انظر: الغزي، الطبقات السنية في تراجم الحنفية (٣٥٥/١)، اللكنوي، الفوائد البهية (ص: ٢١).

(٣) انظر: ابن كمال باشا، طبقات الفقهاء (ص: ٥٤-٧٠)، وممن تابعه على هذا التقسيم: ابن الحنائي، والقاري، والأزهري، والكفوي، والحصكفي، وابن عابدين، والتميمي، وغيرهم.

(٤) هو: يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد الأنصاري البجلي، لزم أبا حنيفة وكان من أكبر أصحابه، ولي قضاء بغداد، نشر علم أبي حنيفة، وله "الأمالي"، و" النوادر"، و"الخراج"، وغيرها (ت: ١٨٣هـ)، انظر: القرشي، الجواهر المضية في طبقات الحنفية (٥١٩/٢)، اللكنوي، الفوائد البهية (ص: ٢٢٥).

(٥) هو: أبو عبد الله، محمد بن الحسن الشيباني، العلامة، فقيه العراق، حضر مجلس أبي حنيفة سنتين ثم تفقه على أبي يوسف، وصنف الكتب الكثيرة، ونشر علم أبي حنيفة، (ت: ١٨٩هـ)، انظر: الشيرازي، طبقات الفقهاء (ص: ١٣٥)، الذهبي، سير أعلام النبلاء ط الرسالة (١٣٤/٩).

(٦) هو: عبد العزيز بن أحمد بن نصر بن صالح الحلواني الملقب شمس الأئمة من أهل بخارى إمام أصحاب أبي حنيفة بها في وقته، ومن تصانيفه "المبسوط"، (ت: ٤٤٨هـ أو٤٤٩هـ)، انظر: القرشي، الجواهر المضية (٣١٨/١)، وابن قطلوبغا، تاج التراجم (ص: ١٨٩).

(٧) هو: الإمام السرخسي هو محمد بن أحمد ابن أبي سهل أبو بكر شمس الأئمة السرخسي، كان إمامًا علامة حجة متكلمًا مناظرًا أصوليًا مجتهدًا، من تصانيفه: "المبسوط"، وكتاب في أصول الفقه، وشرح السير الكبير، (ت: ٤٩٠هـ)، انظر: القرشي، الجواهر المضية (٢٩/٢)، واللكنوي، الفوائد البهية (ص: ١٥٨).

الطبقة الرابعة: طبقة أصحاب التخريج من المقلدين: كالرازي[١]، وأضرابه، فإنهم لا يقدرون على الاجتهاد أصلًا، لكنهم لإحاطتهم بالأصول، وضبطهم للمآخذ، يقدرون على تفصيل قول مجمل ذي وجهين، وحكم محتمل لأمرين، منقول عن صاحب المذهب، أو عن أحد من أصحابه المجتهدين برأيهم ونظرهم في الأصول والمقايسة على أمثاله ونظائره من الفروع.

الطبقة الخامسة: طبقة أصحاب الترجيح من المقلدين: كأبي الحسين القدوري، وصاحب الهداية (المرغيناني)، وأمثالهم.

الطبقة السادسة طبقة المقلدين القادرين على التمييز بين الأقوى والقوي والضعيف، وظاهر المذهب وظاهر الرواية، والرواية النادرة: كأصحاب المتون المعتبرة من المتأخرين[٢].

الطبقة السابعة طبقة المقلدين الذين لا يقدرون على ما ذُكر، ولا يفرقون بين الغث والسمين.

وقد نوقش هذا التقسيم – من بعض كبار علماء الحنفية المتأخرين[٣] – من ناحيتين: من حيث العموم في ترتيب الطبقات، ومن حيث تخصيص وتوزيع الفقهاء في كل طبقة، وسأكتفي في هذا المقام بذكر أبرز الانتقادات التي وجهت لهذا التقسيم بخصوص عدّ الإمام الجصَّاص في الطبقة الرابعة؛ "طبقة أصحاب التخريج من المقلدين، الذين لا يقدرون على الاجتهاد".

فقد توجه النقد لتصنيف ابن كمال باشا للإمام الجصَّاص ضمن أصحاب الطبقة الرابعة من وجوه ثلاثة:

الوجه الأول: عَدُّه للإمام الجصَّاص من طبقة التخريج فحسب، وهذا يعني أنه مجتهد مذهب في حين هو مجتهد منتسب كالطَّحاوي، والكرخي، قال المرجاني[٤]: "وعدَّ أبا بكر الرازي الجصَّاص من المقلدين الذين لا يقدرون على الاجتهاد أصلًا، وهو ظلم عظيم في حقه، وتنزيل له عن رفيع محلّه، وغضٌّ منه، وجهل بيِّن بجلالة شأنه في العلم وباعه الممتد في الفقه، وكعبه العالي في الأصول، ورسوخ قدمه، وشدّة وطأته وقوة بطشه في معارك النظر والاستدلال"[٥].

الوجه الثاني: تأخير طبقة الإمام الجصَّاص عمن بعده ممن يقلدونه كالحلواني والسرخسي، وجعلهم أعلى منه رتبة، قال المرجاني:" من تتبع تصانيفه والأقوال المنقولة عنه علم أن الذين عدَّهم من المجتهدين من شمس الأئمة ومن بعدهم كلهم عيال على أبي بكر الرازي، ومصداق ذلك دلائله التي نصبها لاختياراته، وبراهينه التي كشف فيها عن وجوه استدلالاته... وقال شمس الأئمة الحلواني فيه:" رجل كبير معروف في العلم، وإنا نقلده ونأخذ بقوله" انتهى،

(١) يقصد به الإمام الجصَّاص.

(٢) كصاحب الكنز، وصاحب المختار، وصاحب الوقاية، وصاحب المجمع، انظر: اللكنوي، مقدمة الرعاية (ص: ٤٧)، محمد إبراهيم، المذهب عند الحنفية (ص: ١٠٧).

(٣) من أبرزهم: المرجاني في كتابه ناظورة الحق (ص: ١٩٢)، واللكنوي في النافع الكبير (ص: ١١)، والكوثري في كتابه حسن التقاضي (ص: ٢٩)، وغيرهم.

(٤) هو: شهاب الدين هارون بن بهاء الدين المرجاني القزاني، رحل إلى بخارى لطلب العلم، من مؤلفاته "ناظورة الحق"، و"الحكمة البالغة"، وغيرها، (ت: ١٣٠٦هـ)، انظر: أنجفار وييلماز، مقدمة ناظورة الحق (ص: ١٥)، الزركلي، الأعلام (١٧٨/٣).

(٥) المرجاني، ناظورة الحق (ص: ٢٠٤).

فكيف يصح تقليد المجتهد للمقلد؟! وقد أكثر شمس الأئمة السرخسي في كتبه النقل عن أبي بكر الرازي والاستشهاد به والمتابعة لآرائه، ثم الحلواني ومن ذكره بعدهم وعدَّهم من المجتهدين في المسائل كلهم تنتهي سلسلة علومهم إلى أبي بكر الرازي"(١).

الوجه الثالث: ظنه أن وظيفة الإمام الجصَّاص هي التخريج فقط، "ولعلَّ ابن كمال باشا نظر إلى قولهم أنه: "كذا في تخريج الرازي"، فظن أن وظيفته في الصناعة هي: التخريج فحسب، وأن غاية شأوه هذا القدر" ثم ذكر أمثلة لكبار علماء المذهب ممن كان لهم تخريجات كأبي حنيفة وأبي يوسف وأبي الحسن الكرخي"، ثم قال: "ونظائر ذلك كثيرة وقعت من كبار المجتهدين، فما ضرَّهم ذلك في اجتهادهم، ولا نزَّلهم من شأنهم، فكيف يُنزِّل أبا بكر الرازي إلى الرتبة النازلة عن منزلته!"(٢).

يتضح مما سبق أن الإمام الجصَّاص كانت له قدم راسخة في الاجتهاد، بشهادة كبار العلماء الذين شهدوا له بالإمامة والرئاسة في المذهب، فآراؤه ذات قيمة واعتبار عند كبار علماء الحنفية كالحلواني والسرخسي ممن جاءوا بعده، وقد كان له دور بارز في تطور المذهب، فهو لا يقل عن مرتبة الطحاوي والكرخي والخصاف، أصحاب المرتبة الثالثة، وبالتالي فيكون تقسيم ابن كمال باشا غير دقيق.

ولعل التقسيم الزماني لفقهاء الحنفية الذي ذكره بعض المتأخرين(٣) هو الأصوب، حيث قسَّم فقهاء الحنفية – كما سبق – إلى ثلاثة أقسام بحسب المرحلة الزمنية التي عاش فيها كل فقيه؛ دور النشؤ والتكوين يبدأ من عهد الإمام أبي حنيفة، وينتهي بموت الحسن بن زياد(ت: ٢٠٤هـ)، ودور التوسع والنمو والانتشار ويبدأ هذا الدور من وفاة الحسن بن زياد (ت: ٢٠٤هـ)، وينتهي بوفاة الإمام عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي (ت: ٧١١هـ)، ودور الاستقرار وتبدأ هذه المرحلة من وفاة النسفي (ت: ٧١١هـ) إلى عصرنا الحاضر.

وبناء عليه يكون الإمام الجصَّاص عاصر المرحلة الثانية من مراحل تطور المذهب الحنفي، وهي مرحلة التوسع والنمو والانتشار، وهذه الطبقة كما قال أبو زهرة(٤): "هي التي خدمت الفقه الحنفي؛ إذ هي التي وضعت الأسس لنموه، والتخريج فيه، والبناء على أقواله، وهي التي وضعت أسس الترجيح فيه، والمقايسة بين الآراء، وتصحيح بعضها وتضعيف الآخر، وهي التي ميزت الكيان الفقهي للمذهب الحنفي"(٥)، فهذه المرحلة كانت بمثابة حلقة الوصل بين المرحلة الأولى مرحلة التأسيس والمرحلة الثالثة مرحلة استقرار المذهب، فكل مرحلة من مراحل الاجتهاد توصل لما بعدها، فكان الاجتهاد المطلق في المرحلة الأولى، ثم المنتسب في المرحلة الثانية، ثم المذهبي.

---

(١) المرجاني، ناظورة الحق (ص: ٢٠٤-٢٠٨)، اللكنوي، مقدمة الرعاية (ص: ٣٦).

(٢) انظر: المرجاني، ناظورة الحق (٢٠٤-٢٠٨)، والكوثري، حسن التقاضي (ص:٨٩-٩١).

(٣) انظر: محمد إبراهيم، المذهب عند الحنفية (٣٦، ٣٧)، أبو الحاج، التقسيم الزماني لطبقات المجتهدين (ص: ٣١ -٣٩).

(٤) هو: محمد بن أحمد أبو زهرة، من أكبر علماء الشريعة الإسلامية في عصره، له أكثر من أربعين كتابًا، منها "الخطابة" و"تاريخ الجدل في الإسلام" و"الملكية ونظرية العقد في الشريعة الإسلامية"، وغيرها، (ت: ١٣٩٤هـ)، انظر: الزركلي، الأعلام (٦/٢٥)، كحالة، المستدرك على معجم المؤلفين (ص: ٥٨٥).

(٥) أبو زهرة، أبو حنيفة حياته وعصره –آراؤه وفقهه، (ص: ٤٤٣).

المطلب الثاني: معالم فقهه وتطوره

وفيه فرعان:

الفرع الأول: أبرز معالم فقهه:

المعالم في اللغة: جمع معلم، و"العين واللام والميم أصلٌ صحيح واحد، يدلُّ على أثَرٍ بالشيء يتميَّزُ به عن غيره"، "ومعالم الدين: دلائله"(١).

وبناء عليه فيكون المراد بمعالم فقه الإمام الجصَّاص: هي الدلائل والعلامات التي تميَّز بها فقه الجصَّاص، والتي كانت منسجمة مع الإطار العام لمراحل تطور المذهب، وهي على النحو الآتي:

المعلم الأول: العناية بشرح كتب ظاهر الرواية:

قام الإمام الجصَّاص بالعناية بكتب ظاهر الرواية، مصححًا للروايات المنقولة عنها في كتب المتأخرين كمختصر الطحاوي وأدب القاضي للخصاف، ومرجحًا بين رواياتها، وشارحًا لبعضها؛ كشرحه على الجامع الكبير"(٢)، وشرحه على الجامع الصغير(٣).

المعلم الثاني: التمييز بين ظاهر الرواية وغيره:

كان لأصحاب طبقة المجتهدين في المسائل التي لا رواية فيها عن صاحب المذهب، وأصحاب التخريج مساهمة كبيرة في التمييز بين ظاهر الرواية وغيره، فكانت البدايات في تأليف مختصرات في المذهب تحتوي على أمهات المسائل كمختصر الطحاوي والكرخي، وكان دور الإمام الجصَّاص في هذه المرحلة دور الشارح لها؛ والمتتبع للروايات الواردة فيها، والمصحح لنسبتها لأصحابها.

وعند التأمل في كتب الإمام الجصَّاص يلحظ مدى اهتمامه بهذا الجانب في مؤلفاته، فقد شرح مختصر الطحاوي ومختصر الكرخي وكتاب أدب القاضي للخصَّاف، وأظهر براعة فائقة في تناول المسائل وشرحها والتدليل عليها والتعليل لها، مع حرصه الشديد على تصحيح نسبة الأقوال المعزوة إلى غير أصحابها(٤).

---

(١) انظر: الخليل، العين (٢/ ١٥٣)، ابن فارس، مقاييس اللغة (١٠٩/٤)، ابن دريد، جمهرة اللغة (٩٤٨/٢).

(٢) ذكره الإمام الجصَّاص في أحكام القرآن (٣٧٧/٤)، وفي شرح مختصر الطحاوي (٢٨٤/٣)، وغيرها من المواضع، ونسبه له الإمام أمير كاتب الإتقاني في شرح مختصر الطحاوي (٥٦٨/٨)، ونسبه له غالب من ترجم له، انظر: ابن النديم، الفهرست، (ص: ٢٥٨)، حاجي خليفة، كشف الظنون، (٥٦٩/١)، والكتاب مخطوط توجد منه ثلاثة أجزاء الأول، والثاني، والرابع، دون الثالث، في دار الكتب المصرية، انظر: بكداش، شرح مختصر الطحاوي، (١٢٢/١).

(٣) نسبه له كثير من مترجميه مثل: قُطلُوبغا، تاج التراجم، (ص: ٩٦)، اللكنوي، الجامع الصغير مع شرحه النافع الكبير، (ص: ٤٨)، حاجي خليفة، كشف الظنون، (٥٦٣/١)، وغيرهم.

(٤) شرح مختصر الطحاوي (١)، وانظر: شرح مختصر الطحاوي (٥٠٥/٢)، (٥٤٧/٢)، (١٣٦/٣)، (٧١/٦)، (٣١٢/٦)، (٢٢٠/٧)، (٣٥٧/٦)، (٢٠٧/٤)، (٢٥٣/٥).

المعلم الثالث: الاستنباط من الكتاب والسنة بالاعتماد على أصول المذهب

سار الإمام الجصَّاص في عامة منهجه على أصول الإمام أبي حنيفة في تفريع المسائل واستنباطها، وهي سبعة أصول: الكتاب، والسنة، والإجماع، وأقوال الصحابة (رضي الله عنهم)، والقياس، والاستحسان، والعرف[١]، فكانت هذه الأصول بمثابة الموجه الرئيس لمنهج الإمام الجصَّاص في جميع مؤلفاته.

وأيضًا فقد كان للإمام الجصَّاص أصول خاصة يستخرج بها بعض الأحكام من الكتاب والسنة؛ مثل: أن العام المخصوص حقيقة إن كان الباقي جمعًا وإلا فمجاز[٢].

فكانت طبيعة هذه المرحلة تقتضي أن يكون المجتهد مذهبيًا من جهة التخريج على أصول المذهب، ومن جهة ثانية يكون له اختيارات خاصة به تخالف مذهبه[٣].

المعلم الرابع: ربطه بين الأدلة

مما يميز فقه الجصَّاص – رحمه الله – النظرة الشمولية عند تناوله للمسائل الفقهية، فلا يكتفي بذكر الآية المتضمنة للحكم فقط، أو الحديث، بل يذكر جميع الآيات المرتبطة بالمسألة، كما يذكر ما ورد فيها من جهة السنة، فيربط الأدلة بعضها ببعض[٤].

المعلم الخامس: مراعاته لدلالات الألفاظ

من المعالم الظاهرة في فقه الجصَّاص –رحمه الله– أخذه بعموم لفظ القرآن فيما دلَّ عليه من الأحكام الفقهية، إلا أن يكون هناك ما يدل على صرف اللفظ عن العموم إلى الخصوص، كما أنه يأخذ بحقيقة اللفظ فيما دلَّ عليه من الأحكام الفقهية، إلا أن يكون هناك ما يدل على صرفه من الحقيقة إلى المجاز، وعدم أخذه باللفظ المجمل فيما دلَّ عليه من الأحكام الفقهية حتى يأتي ما يبين إجماله، مع مراعاته للناسخ والمنسوخ في الأحكام[٥].

المعلم السادس: عنايته بصحة الأحاديث التي يستدل بها

عندما يعرض للجصَّاص –رحمه الله– دليل من السنة في مسألة فقهية معينة فإنه ينظر في عدد رواة الحديث فإن كان الخبر رواه جماعة عن جماعة فإنه يأخذ به ويجعله في منزلة دليل القرآن الكريم، وإن كان الخبر قد نقل عن طريق الآحاد فإنه ينظر إلى شهرة الحديث واستفاضته، فإن كان مشهورًا مستفيضًا فإنه يعمل بمقتضاه ويجعله في منزلة المتواتر الذي رواه الجماعة، وإن كان غير مشهور فإنه ينظر لحال الراوي من حيث الضبط وتلقي العلماء له بالقبول[٦].

---

(١) انظر: الخطيب، تاريخ بغداد (١٥/٥٠٤)، أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية (ص: ٣٥٥، ٣٥٦)، أبو زهرة، أبو حنيفة حياته وعصره (ص: ٢٣٥).

(٢) انظر: الفصول في الأصول (١/٢٤٦)، الكوثري، حسن التقاضي (ص: ٩٠).

(٣) انظر: أبو الحاج، التقسيم الزماني لطبقات المجتهدين (ص: ٣١ –٣٩).

(٤) انظر: أحكام القرآن (١/٢٣٧)، شرح مختصر الطحاوي (١/١٩٧، ٦٤٩)، (٢/٨)، شرح أدب القاضي (ص: ٢٧٩)

(٥) انظر: أحكام القرآن (٣/٦٤)، شرح مختصر الطحاوي (٤/٣١٩)، الفصول في الأصول (١/١٤١)، (٢/٣١)، وانظر: شرح أدب القاضي (ص: ٤٢١).

(٦) انظر: أحكام القرآن (٢/٨٣)، الفصول في الأصول (٣/٣٧)، (٣/٤٨)، (٣/١١٤)، شرح مختصر الطحاوي (٢ ١٠٩).

المعلم السابع: تقديمه لدليل النص على دليل العقل

ســار الجصَّــاص –رحمه الله– في اعتباره للأدلة العقلية على منهج جمهور الفقهاء[١]؛ فلا يجعل العقل حاكمًا على النصــوص، بل يرد ما لا نصَّ فيه إلى ما فيه نص بالطرق المختلفة، إما بطريق الاجتهاد بغلبة الظن، أو القياس، أو الاستحسان[٢].

المعلم الثامن: عنايته بضرب الأمثلة

اعتنى الجصَّــاص –رحمه الله – بالتمثيل بالأمثلة الواقعية للمســائل الفقهية؛ إيضــاحًا لقول، أو تبيينًا لجملة غامضة، أو تقريرًا لأصل من أصول المذهب، أو تقوية لحكم أو تعليل، مراعيًا في ذلك كله عدم الإسهاب في ذكر الأمثلة والاكتفاء بما يؤدي المطلوب[٣].

المعلم التاسع: عنايته بفقه الخلاف وتحرير محل النزاع

اهتم الجصَّــاص –رحمه الله– بفقه الخلاف في مؤلفاته بشــكل عام، فيســهب أحيانًا ويختصــر أحيانًا أخرى، فيذكر أحيانًا الخلاف بشــكل موســع وخاصــة في كتابه "أحكام القرآن" الذي يعتبر موســوعة فقهية ضــخمة لآراء فقهاء الصــحابة والتابعين وفقهاء الأمصــار، ويليه من حيث الإســهاب شــرحه لمختصــر الطحاوي، ومختصــره لاختلاف العلماء للطحاوي، حيث يذكر فيهما الأقوال بشــكل متوســط فلا يتوســع في ذكر أقوال الصــحابة والتابعين كتوســعه في كتابه "أحكام القرآن"، وأما "شــرح أدب القاضــي" فيقتصــر فيه على ذكر الخلاف داخل المذهب فقط، مع عنايته في جميع كتبه بتحرير محل النزاع ســواء كان الخلاف بين فقهاء الســلف، أو بين فقهاء المذاهب عامة، أو بين فقهاء المذهب الحنفي خاصة[٤].

المعلم العاشر: دقته في نقل أقوال الفقهاء

تعامل الجصَّاص –رحمه الله– مع أقوال الفقهاء ومؤلفاتهم، بطريقة منهجية مطردة، يُلمس فيها الدقة في نسبة الأقوال والروايات لأصــحابها، مع تحريه النقل من كتبهم المعتبرة، منصــفًا أثناء عرضــه لأقوال الفقهاء لا يفرق بين أقوال الموافقين لمذهبه أو المخالفين لمذهبه، فيعرض القول كاملًا، وإن كان لصــاحب هذا القول قول آخر أو رواية أخرى فإنه يذكره، مع تحريه في أخذ أقوالهم من كتبهم المعتبرة أو عن تلاميذهم الذين نقلوا عنهم، ولذلك اعتمد أكثر العلماء الذين جاءوا بعده على نقولاته عن الأئمة سواء داخل المذهب أو خارجه[٥].

---

(١) انظر: أبو زهرة، أصول الفقه (ص: ٧٠).

(٢) انظر: الفصول في الأصول (٣/٢٩٦)، (٤ ٢٧٣).

(٣) انظر: أحكام القرآن (٤/٣٧٣)، الفصول في الأصول (١/٣٤٥)، (٢/١٢٣)، شرح مختصر الطحاوي (٨/١٩٩)، شرح أدب القاضي (ص: ١٩).

(٤) انظر: أحكام القرآن (٣/٣١١)، شرح مختصر الطحاوي (١/٥٩٣)، (٣/٧٥، ٧٦).

(٥) انظر: أحكام القرآن (١/٢١٥، ٢٣١)، (٢/ ٣١٠)، الفصول في الأصول (٤/٢٩٥)، شرح مختصر الطحاوي (٧/٢٧٨)، مختصر اختلاف العلماء (١/١٥٤).

المعلم الحادي عشر: تنويعه في أساليب المناقشة

تنوعت مناقشات الجصَّاص -رحمه الله- لمخالفيه سواء كانوا من داخل المذهب أو من خارجه، وقد استعمل في مناقشاته الجدل الهادئ والنقاش الموضوعي في الغالب، ولم يخرج عن هذا المنهج إلا في بعض المواضع القليلة، وقد يناقش الآراء مجردة عن أدلتها — أحيانًا — إذا كانت مخالفة للأدلة الصحيحة من القرآن والسنة، ولكن الغالب إيراد أدلة المخالف أو افتراض اعتراضات ثم يناقشها، مستعملًا في ذلك عدة أساليب من أبرزها: خروج دليل المخالف عن محل النزاع، أو بأنه لم يسبق لهذا القول، أو بنفي الفارق الذي ذكره المخالف، أو إلزام المخالف بأصله، أو بكونه خارجًا عن المعقول، أو أنه متناقض، وغيرها من أساليب المناقشة التي استخدمها(١).

المعلم الثاني عشر: مساهمته في تأسيس القواعد الأصولية في المذهب الحنفي

ساهم الجصَّاص -رحمه الله- في تأسيس قواعد المذهب على منهج الحنفية، الذين سلكوا في تأسيس القواعد والأصول منهج النظر إلى الفروع والمسائل المروية عن أئمة المذهب، ويتسم هذا المنهج بالإكثار من الفروع والأمثلة والشواهد الفقهية، وعدم التعرض للمصطلحات المنطقية والمباحث الكلامية(٢).

المعلم الثالث عشر: استدراكاته وتعقباته

كان لاستدراكات الجصَّاص -رحمه الله- دور بارز في نمو المذهب وتطوره، فكان يصحح أخطاء من سبقه من العلماء، ويكمل النقص الذي لاحظه في مؤلفاتهم، بألفاظ متنوعة، وأسلوب لطيف(٣).

الفرع الثاني تطور فقهه

كان للدور الذي قام به الجصَّاص -رحمه الله- في تطوير وتوسيع المذهب، انعكاس ظاهر على تطور فقهه بشكل خاص، وذلك أنه تدرج في مؤلفاته على ثلاث مراحل، كل مرحلة منها تمهد للمرحلة التي تليها، وهي على النحو التالي:

المرحلة الأولى: استقراء فروع المذهب(٤)، وذلك من خلال توسعه في شرح كتب ظاهر الرواية لمحمد بن الحسن، والمتون المعتبرة في المذهب كمختصر الطحاوي والكرخي والخصَّاف، مما أتاح له فرصة استقراء معظم فروع المذهب.

المرحلة الثانية: استنباط الأصول، وتعتبر هذه المرحلة مبنية على المرحلة الأولى ونتيجة لها، فبعد تمكن الإمام الجصَّاص من استقراء معظم فروع المذهب، أخذ يبني عليها الأصول، ويمثل هذه المرحلة كتابه: "الفصول في الأصول".

وهذه الطريقة – التي استعملها الإمام الجصَّاص – هي طريقة الحنفية وتسمى طريقة الفقهاء؛ "فلم ينقل عن أئمة الحنفية أصول – وإن كانت موجودة في أذهان أئمتهم – كالتي نُقلت عن الشافعي، فأرادوا أن يضعوا أصولًا

---

(١) انظر: أحكام القرآن (١/١٤٥)، (٣/٣٦٠)، الفصول في الأصول (١/١١٦)، (٣/ ٣٢٩)، شرح مختصر الطحاوي (٦/ ٣٨)، (٣/٤٣٤) مختصر اختلاف العلماء (٤/٤٦٧).

(٢) انظر: أحكام القرآن (١/٢٥)، الفصول في الأصول (١/٣٥٢)، شرح مختصر الطحاوي (١/٦٩٢).

(٣) انظر: أحكام القرآن (١/٩)، (١/٤٢)، الفصول في الأصول (١/٢٣٥)، (١/١٢١)، شرح مختصر الطحاوي (٦/٣٥٠)، مختصر اختلاف العلماء (١/٢٥٦)، شرح أدب القاضي (ص: ١٣٠).

(٤) الاستقراء: هو تصفح أمور جزئية ليحكم بها على أمر يشمل تلك الجزئيات، انظر: الزركشي، البحر المحيط (٨/٦).

لمذهبهم ليؤيدوا بها الفروع المنقولة عن أئمتهم، وليعتمدوا عليها في التخريج والتفريع والاستنباط، ولتكون سلاحًا في مقام الجدل والمناظرة"[١]، وقد تميزت كتب الأصول عند الحنفية بكثرة الفروع الفقهية، كما في أصول الإمام الجصَّاص.

المرحلة الثالثة: الاستنباط من الكتاب والسنة المبني على الأصول المستنبطة، وهذه المرحلة يمثلها كتابه "أحكام القرآن"، وهو آخر مؤلفاته، ويعتبر الثمرة الحقيقية للجهود العلمية التي قام بها الإمام الجصَّاص.

ومما يؤكد هذا ما أشار إليه في مقدمة كتابه أحكام القرآن حيث قال: "قدَّمنا في صدر هذا الكتاب مقدمة تشتمل على ذكر جمل مما لا يسع جهله من أصول التوحيد، وتوطئة لما يحتاج إليه من معرفة طرق استنباط معاني القرآن واستخراج دلائله وإحكام ألفاظه وما تتصرف عليه أنحاء كلام العرب والأسماء اللغوية والعبارات الشرعية، والآن حتى انتهى بنا القول إلى ذكر أحكام القرآن ودلائله"[٢]، فجعل كتابه في الأصول توطئة لكتابه في أحكام القرآن.

وقد كان لهذه الطريقة التي سلكها الإمام الجصَّاص ومن سار على منهجه أثر في التفكير الفقهي عامة؛ وذلك لما فيها من ضبط لجزئيات المذهب، الذي يُعرف به طريق التخريج، وتفريع الفروع، واستخراج أحكام المسائل التي لم تقع في عصر الأئمة[٣]، وقد انعكس ذلك على تطور المذهب ونموه، فمؤلفات الإمام الجصَّاص قامت بدور مهم في تطور المذهب ونموه خلال هذه المرحلة، فقام -رحمه الله- بوظائف المجتهد المنتسب على أكمل وجه، متممًا بذلك عمل من كان قبله من المجتهدين، ومفيدًا لمن جاء بعده من العلماء.

المبحث الثاني: تأثر الإمام الجصَّاص بغيره

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أثر عصره وبيئته في فقهه

من المؤثرات في فقه الإمام الجصَّاص -رحمه الله- المرحلة الزمنية التي عاصرها، وذلك أن المذهب الحنفي مرَّ بثلاث مراحل زمنية[٤]:

المرحلة الأولى: دور النشؤ والتكوين: وهو دور التأسيس ووضع قواعد المذهب وأصوله الفقهية على يد مؤسسه وتلاميذه المقربين، ومن ثم يمكن القول بأن هذا الدور يبدأ من عهد الإمام أبي حنيفة، وينتهي بموت الحسن بن زياد[٥] (ت: ٢٠٤هـ).

---

(١) انظر: أبو زهرة، أصول الفقه (ص: ١٢، ٢٢).

(٢) أحكام القرآن (١/٥).

(٣) انظر: أبو زهرة، أصول الفقه (ص: ١٢، ٢٢)، حوى، المدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان (ص: ١٢٠).

(٤) انظر: محمد إبراهيم، المذهب عند الحنفية (٣٦، ٣٧)، أبو الحاج، التقسيم الزماني لطبقات المجتهدين (ص: ٣١ -٣٩).

(٥) هو: الحسن بن زياد اللؤلؤي الكوفي، صاحب الإمام أبي حنيفة، كان عالما بروايات أبي حنيفة، ولي القضاء ثم استعفى عنه، له مؤلفات عديدة منها: "المقالات"، و"المجرد لأبي حنيفة"، و"أدب القاضي"، و"الخصال"، وغيرها، (ت: ٢٠٤هـ)، انظر: الشيرازي، طبقات الفقهاء (ص: ١٣٦)، القرشي، الجواهر المضية (١/١٩٣)، ابن قطلوبغا، تاج التراجم (ص: ١٥٠).

المرحلة الثانية: دور التوسع والنمو والانتشار: وهو دور طبقة المجتهدين في المسائل التي لا رواية فيها عن صاحب المذهب، وطبقة أصحاب التخريج، ويبدأ هذا الدور من وفاة الحسن بن زياد (ت: ٢٠٤هـ)، وينتهي بوفاة الإمام عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي(١) (ت: ٧١١هـ).

المرحلة الثالثة: دور الاستقرار: وتبدأ هذه المرحلة من وفاة النسفي (ت: ٧١٠هـ)، إلى عصرنا الحاضر.

وبهذا يتضح أن الإمام الجصَّاص عاصر المرحلة الثانية من مراحل تطور المذهب الحنفي، وهي مرحلة التوسع والنمو والانتشار، وكانت هذه المرحلة في بداية القرن الرابع الهجري، وكانت السلطة السياسية في يد العباسيين، إلا أنها بدأت تضعف شيئًا فشيئًا، مما أدى إلى ظهور الدويلات المستقلة عن دولة الخلافة الإسلامية، ففي الأندلس أعلن عبد الرحمن الناصر الأموي(٢) خلافته عليها، وفي مصر ظهرت الدولة الأخشيدية(٣)، وفي العراق ظهرت دولة بني بويه، وغيرها من الأقاليم التي استقلت عن الخلافة، ورغم هذه الاضطرابات السياسية التي كانت تعصف بدولة الخلافة، إلا أن البيئة العلمية بشكل عام ازدهرت، فكان لتعدد الدول الإسلامية وتنافسها أثر كبير في إثراء الحالة العلمية في هذا القرن، حيث شهد حركة فكرية وثقافية متميزة(٤).

بل يُعدُّ هذا العصر بالنسبة للمذهب الحنفي عصر التوسع والنمو، فقد قام علماء الحنفية في هذا الدور بإكمال مذهب أئمتهم بالترجيح بين الروايات المختلفة عنهم، والتخريج لعللها، والفتوى فيما لم يرد فيه نص عن أئمتهم، ويمكن ايجاز أهم مظاهر هذا التأثر(٥) على النحو التالي:

أولًا: إظهارهم لعلل الأحكام التي استنبطها أئمتهم: وهؤلاء الذين يطلق عليهم علماء التخريج، فقد كان كثير من الأحكام التي رويت عن أئمتهم غير معللة، فاجتهدوا في بيان الأصول التي جرى عليها الأئمة في استنباطهم، ووضعوا عند ذلك ما سموه بأصول الفقه.

---

(١) هو: عبد الله بن أحمد بن محمود، أبو البركات، النسفي، أحد الزهاد المتأخرين، له العديد من المؤلفات منها: "المستصفى"، و"المنافع"، و"الكافي"، و"كنز الدقائق"، "المنار في أصول الفقه"، (ت: ٧١١هـ)، انظر: القرشي، الجواهر المضية (١/٢٧٠)، ابن قطلوبغا، تاج التراجم (ص: ١٧٤).

(٢) هو: عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن محمد الأموي، سلطان الأندلس، المدعو: أمير المؤمنين، الناصر لدين الله، وكل من تقدم من آبائه لم يتسم أحد منهم بإمرة المؤمنين، وإنما كانوا يخاطبون بالإمارة فقط، وفعل مثلهم عبد الرحمن إلى السنة السابعة والعشرين من ولايته، فلما بلغه ضعف الخلافة بالعراق، وظهور الشيعة العبيدية بالقيروان، رأى أنه أحق بإمرة المؤمنين، (ت: ٣٥٠هـ)، انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء (٨/٢٦٥)، ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم (١٣/٣٦٦).

(٣) أسسها محمد بن طغج الإخشيدي وهو: أبو بكر محمد بن طغج التركي الفرغاني، وأصله من فرغانه، ولقب بالإخشيد لأنه لقب ملوك فرغانة، (٢٦٨-٣٣٤هـ)، انظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان (٥/ ٥٦)، الذهبي، العبر في خبر من غبر (٢/٤٩).

(٤) انظر: ابن الأثير، الكامل في التاريخ (٥/٧ وما بعدها)، السيوطي، تاريخ الخلفاء (ص: ٢٨٣)، الخضري، تاريخ التشريع الإسلامي (ص:٢٤٧).

(٥) انظر: الخضري، تاريخ التشريع الإسلامي (ص: ٢٥٤، ٢٦٥)، السايس، تاريخ الفقه الإسلامي (ص: ١٣٠)، محمد إبراهيم، المذهب عند الحنفية (ص: ٦٦).

وهذه السمة ظاهرة في مؤلفات الإمام الجصَّاص، فقد جاء في مقدمة شرحه لمختصر الطحاوي قوله: "إذ كان هذا الكتاب يشتمل على عامة مسائل الخلاف، وكثير من الفروع، التي إذا فهم القارئ معانيها وعللها، وكيفية بنائها على أصولها: انفتح له به من طريق القياس والاجتهاد ما يعظم نفعه"[1]، وفي هذا دلالة على اهتمامه ببيان علل الأحكام وكيفية بنائها على أصولها.

ثانيًا: شيوع التعصب المذهبي: اشتد الخلاف بين الحنفية وبين غيرهم من أرباب المذاهب الفقهية الأخرى، وخاصة مع الشافعية، وبرزت ظاهرة التعصب المذهبي، فكانت كل طائفة تحرص على جمع أقوال أئمتها، واستنباط أصولهم، مكتفين بما نقل عنهم[2].

وقد تأثر الإمام الجصَّاص بهذا المظهر كغيره من العلماء، فكان فيه شدة على مخالفيه، وأمثلة ذلك كثيرة في كتبه، وهذا ما يأباه هو -رحمه الله- لو سكنت نفسه، وهدأ باله، قال ابن الصلاح[3]: "كان شديد الميل والعصبية على من يخالفه... بما يأباه عنه الثابت المعروف من زهده وتحريه"[4].

ثالثًا: تميز العلوم، وظهور التخصص في التأليف: كان استقلال العلوم وظهور المصنفات المتخصصة في علوم القرآن، والسنة، والكلام، والأصول، والفقه، وغيرها، سمة ظاهرة في هذا القرن.

وقد ظهرت هذه السمة واضحة في مؤلفات الإمام الجصَّاص المتأخرة مثل كتابه "الفصول في الأصول" المتخصص في أصول الفقه، وكتابه "أحكام القرآن" المتخصص في التفسير الفقهي.

المطلب الثاني: تأثره بغيره من داخل المذهب وخارجه

كان لتنقلات الإمام الجصَّاص بين مدن الشرق الإسلامي مثل: الري وبغداد ونيسابور والأهواز وغيرها، أثر بالغ في تكوين ملكته العلمية وتعدد معارفه، لكثرة ما التقى في تلك البلاد من العلماء والمشايخ المتفننين في شتى العلوم الإسلامية، على اختلاف مذاهبهم الفقهية وتعدد تخصصاتهم الشرعية، وتنوع مناهجهم الفقهية، فقد تأثر بكبار علماء الحنفية الذين سبقوه، كما تأثر بغيرهم في شتى العلوم، وقد وصف الكوثري[5] ذلك بقوله: "رحل في الأقطار، ودخل الأمصار، ولقي العلماء أولي الأيدي والأبصار، وأخذ الفقه والحديث عن المشايخ الكبار"[6].

---

(١) شرح مختصر الطحاوي (١/١٩٥).

(٢) انظر: الفاسي، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي (٢/٧)، الخضري، تاريخ التشريع الإسلامي (ص: ٢٥٤، ٢٦٥)

(٣) هو: تقي الدين أبو عمرو عثمان ابن المفتي صلاح الدين عبد الرحمن، الشافعي، صاحب كتاب "علوم الحديث"، (ت: ٦٤٣هـ)، انظر: ابن قاضى شهبة، طبقات الشافعية (٢/١١٣)، الذهبي، تذكرة الحفاظ (٤/١٤٩).

(٤) ابن الصلاح، الفتاوى (١/٢٠٦).

(٥) هو: محمد زاهد بن الحسن بن علي الكوثري: فقيه حنفي، جركسي الأصل، له اشتغال بالأدب والسير، وله تآليف، منها "تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب"، و"النكت الطريفة في التحدث عن ردود ابن أَبي شَيْبَة على أبي حنيفة" وغيرها، (ت: ١٣٧١هـ)، انظر: الزركلي، الأعلام (٦/١٢٩)، كحالة، معجم المؤلفين (١٠/٤).

(٦) الكوثري، حسن التقاضي (ص:٩١).

وفيه فرعان:

الفرع الأول: تأثره بغيره من داخل المذهب

ومن الطبيعي أن يتأثر الفقيه بأعلام المذهب الذي ينتمي إليه وعلى رأسهم إمام المذهب وكبار أصحابه أمثال أبي يوسف ومحمد بن الحسن، فكان مقررًا لأقوالهم، ومنتصرًا لها، وكان له دور بارز في تأسيس قواعد المذهب على منهج الحنفية، الذين سلكوا في تأسيس القواعد والأصول منهج النظر إلى الفروع والمسائل المروية عن أئمة المذهب، ويتسم هذا المنهج بالإكثار من الفروع والأمثلة والشواهد الفقهية، وعدم التعرض للمصطلحات المنطقية والمباحث الكلامية.

ومن أبرز الفقهاء الذين ظهر تأثر الإمام الجصَّاص بهم من داخل المذهب:

أولًا: الإمام محمد بن الحسن الشيباني: كان لمؤلفات الإمام محمد بن الحسن الشيباني –كتب ظاهر الرواية– تأثير ظاهر على فقه الإمام الجصَّاص وعلى معظم من جاء بعده من علماء الحنفية، إذ كانت مؤلفاته هي الأساس المعتمد في المذهب، فحرص علماء المذهب – الذين جاءوا بعده – على خدمة كتبه وتيسير فهمها، وفي ذلك يقول الإمام الجصَّاص في مقدمته لشرح مختصر الطحاوي: "إذ كان هذا الكتاب يشتمل على عامة مسائل الخلاف، وكثير من الفروع، التي إذا فهم القارئ معانيها وعللها، وكيفية بنائها على أصولها: انفتح له به من طريق القياس والاجتهاد ما يعظم نفعه، ويسهل به فهم عامة مسائل كتب الأصول لمحمد بن الحسن رحمة الله عليه"[(١)].

فكان من أهداف الإمام الجصَّاص في تأليفه لهذا الكتاب هو تسهيل وتقريب فهم كتب محمد بن الحسن، وهذا يدل على مكانته عنده وتأثره به.

ومما يدل كذلك على تأثره به: أن الإمام محمد بن الحسن كان لفقهه خاصية الجمع بين فقه العراق في أخذه بالرأي فيما لا نص فيه، وبين فقه الحجاز في إلمامه بالآثار والأخبار[(٢)]، وقد انتهج هذه الطريقة الإمام الجصَّاص في مؤلفاته، وخاصة في كتابه "أحكام القرآن" حيث كان شديد العناية في تفسيره بما أثر عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن السلف رواية ودراية، كما كان حريصًا كذلك على التفسير بالرأي، مع مراعاته الربط بين التفسير بالرأي والتفسير بالمأثور وعدم معارضته له، فلو حصل عنده تعارض في المسألة بين الرأي والنظر العقلي وبين الحديث النبوي أو أثر عن أحد الصحابة، فإنه يترك الرأي من أجل الحديث والأثر، ولذلك كثيرًا ما يقول: "لا حظ للنظر مع الأثر"، أو "يُترك القياس للأثر"، أو "لهذه الآثار تركت القياس"، وما شابه ذلك من العبارات[(٣)].

ثانيًا: تأثره بشيخه الكرخي: كان من أبرز من تأثر بهم الإمام الجصَّاص شيخه الكرخي، مفتي العراق وشيخ الحنفية في عصره، ويمكن بيان أهم الأمور التي تدل على تأثره به:

الأول: كثرة النقل والتحديث عنه في كتبه، والأخذ باختياراته، والاعتماد على قواعده.

(١) الجصَّاص، شرح مختصر الطحاوي (١/١٩٥).

(٢) انظر: الدسوقي، الإمام محمد بن الحسن الشيباني وأثره في الفقه (ص: ٢٩٤، ٢٩٥).

(٣) انظر: أحكام القرآن (٥/٣٤٧)، (١/٢٣٨)، (١/٣٠٠).

الثاني: أخذه بمشورته عند خروجه من بغداد إلى نيسابور لطلب العلم، وكان على طريقته في الورع والزهد وامتناعه عن تولي القضاء، وقد عُرض عليه مرارًا فلم يقبله[(١)].

ومن الأمثلة على تأثره به في القواعد الأصولية:

مثل أخذه بقاعدة: "أن من ســـاعده الظاهر فالقول قوله والبينة على من يدعي خلاف الظاهر"[(٢)]، حيث أخذ بها في مســـألة: اعتبار قول المرتهن في قيمة الرهن، حيث قال: "والقول قول المرتهن في قيمة الرهن، إذا هلك في يده، والأصل في جميع ذلك: أن كل من اعتصم بالظاهر: فالقول قوله ومن ادعى خلاف الظاهر: فعليه البينة"[(٣)].

ومثل أخذه بقاعدة: "أنه إذا مضى بالاجتهاد لا يفسخ باجتهاد مثله ويفسخ بالنص"[(٤)]، حيث اعتمد هذه القاعدة في مسـألة: نقض القاضي لما قضى إذا تبين مخالفته للكتاب والسـنة والإجماع، حيث قال: "وإن قضى بقضاء، ثم تبين له أن غير ما قضى به أولى مما قضى به؛ لأن الذي قضى به خلاف الكتاب والسـنة والإجماع: أبطله، وذلك لأنه قد بان أنه اجتهد في غير موضع الاجتهاد؛ لأن الاجتهاد لا يسوغ مع النص والإجماع"[(٥)].

ثالثًا: تأثره بالإمام الطحاوي:

من أبرز مظاهر تأثره بالإمام الطحاوي أمران:

الأول: في الاستشهاد بآرائه، والنقل عن كتبه[(٦)].

الثاني: في طريقة ترتيبه للأبواب الفقهية[(٧)].

الفرع الثاني: تأثره بغيره من خارج المذهب

ظهر تأثير بعض العلماء من خارج المذهب كذلك واضـحًا في مؤلفات الجصَّـاص، حيث تأثر في التفسـير بكتاب أحكام القرآن لإسماعيل بن إسـحاق القاضي المالكي[(٨)]، فقد نقل عنه في كتابه أحكام القرآن في مواضع كثيرة، وتأثر في أصول الفقه بكتاب الرسالة للإمام الشافعي، من حيث المنهج في تطبيق القواعد الأصولية على

---

(١) انظر: الصيمري، أخبار أبي حنيفة، (ص: ١٤٨-١٥٠)، الذهبي، سير اعلام النبلاء (٢٤٦/١٥).

(٢) الدبوسي، تأسيس النظر (ص: ١٦١، ١٦٢)

(٣) شرح مختصر الطحاوي (١٦٣/٣)

(٤) الدبوسي، تأسيس النظر (ص: ١٧١)

(٥) شرح مختصر الطحاوي (٢٥/٨)

(٦) مثل نقله عن "أحكام القرآن للطحاوي"، وشرحه لمختصره، واختصاره لكتابه اختلاف العلماء.

(٧) مثل كتابه شرح مختصر الطحاوي، فقد رتَّب الإمام الطحاوي أبواب كتابه على ترتيب خاله المزني الشافعي، وتبعه الجصَّاص على هذا الترتيب في شرحه، وسيأتي له مزيد بيان في الفصل الثاني بإذن الله.

(٨) هو: إسماعيل بن اسـحاق بن إسماعيل ابن حماد بن زيد، الأزدي، كان فاضـلًا عالما، متفننًا فقيهًا، على مذهب مالك، شـرح مذهبه، ولخصه، واحتج له، وبه تفقه أهل العراق من المالكية، من مؤلفاته: كتاب "أحكام القرآن"، و"القراءات"، و"المبسوط في الفقه"، وغيرها، (ت: ٢٨٢هـ)، انظر: القاضي عياض، ترتيب المدارك (٢٧٨/٤، ٢٨٠، ٢٩١)، وابن فرحون، الديباج المذهب (٢٨٣/١).

المصادر التشريعية، ومن حيث ترتيب المباحث والموضوعات بشكل عام[١]، كما تأثر بمنهج المتكلمين – الشافعية – في تقديم القاعدة الأصولية – أحيانًا – في بداية الباب أو الفصل، وهو أمر جرت عليه عادة المتكلمين في الأصول[٢].

وبهذا يكون الجصَّاص –رحمه الله– عاصر مرحلة نمو المذهب وتوسعه، وكان له دور بارز في هذه المرحلة من حيث الترجيح بين الروايات المختلفة عنهم، والتخريج لعللها، والفتوى فيما لم يرد فيه نص عن الأئمة، وهذا الدور أعطى للإمام الجصَّاص مكانة مرموقة بين الفقهاء بشكل عام وفقهاء الحنفية بشكل خاص، وتفصيل ذلك في المبحث التالي.

المبحث الثالث: تأثير الإمام الجصَّاص في داخل المذهب الحنفي وخارجه

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أثره وإضافته الفقهية في المذهب وفيمن جاء بعده

من أهم الأعمال التي قام بها الإمام الجصَّاص في خدمة المذهب: اهتمامه الكبير بالتدليل، والتعليل، والتوجيه لأقوال أئمة المذهب، في غالب المسائل والفروع، ولذا كان الاعتماد على تدليله وتعليله واضحًا في كتب من جاء بعده.

ومما يدل على تأثيره فيمن جاء بعده، واعتماد قوله، والنقل عنه، ما ذكره كل من القرشي والكفوي[٣] عندما ترجما له حيث قالا: مشاهير كتب أصحابنا الحنفية مشحونة بذكره، ورواياته، ومسائل مصنفاته[٤]، وأيضًا فكتابه في الأصول يعتبر نموذجًا للتأليف الأصولي المتكامل في القرن الرابع، يحوي أغلب أبواب هذا العلم ومسائله، ويندر أن يخلو كتاب من النقل عنه، وكتب الحنفية –على الخصوص– مشحونة بذكره[٥]، وقد تتبعت عددًا من المسائل في بعض الكتب الموسعة في المذهب فوجدت تصريح كبار فقهاء الحنفية بالنقل عنه واعتماد قوله، والأخذ به، وبيان ذلك على النحو التالي:

أولًا: ما يتعلق بالنقل عن كتبه:

صرَّح عدد من كبار المحققين بنقل عدد من أئمة المذهب عن كتب الجصَّاص، ومن ذلك قول المرجاني: "شمس الأئمة السرخسي أكثر في كتبه من النقل عنه، والاستشهاد به، والمتابعة لآرائه، ثم الحلواني ومن جاء بعدهم، فكلهم تنتهي سلسلة علومهم إلى أبي بكر الرازي، فقد تفقه عليه أبو جعفر الاستروشني – وهو أستاذ القاضي أبي

---

(١) انظر: أبو سليمان، الفكر الأصولي (ص: ١٣٤).

(٢) انظر: الضويحي، علم أصول الفقه من التدوين إلى نهاية القرن الرابع الهجري (ص: ١١٢٥).

(٣) هو: محمود بن سليمان الكفوي، فقيه، من القضاة، تعلم ببلدة "كفه" التركية، وولي القضاء بها، من مؤلفاته "أعلام الأخيار من فقهاء مذهب النعمان المختار"، (ت: ٩٩٠هـ)، انظر: الكملائي، البدور المضية في تراجم الحنفية (٢٨٧/١٧، ٢٨٨).

(٤) انظر: القرشي، الجواهر المضية (٨٤/١)، الكفوي، كتائب أعلام الأخيار (لوحة: ٢٧٥).

(٥) انظر: النشمي، في مقدمة تحقيقه لكتاب الفصول (٤/١، ٢٦).

زيد الدبوسي، وأبو علي حسين بن خضر النسفي[١] – وهو أستاذ شمس الأئمة الحلواني، ومعلوم أن السرخسي من تلاميذه، وقاضيخان[٢] من أصحاب أصحابه"[٣].

ويقول جاء في كتاب الفكر الأصولي عند الحديث عن كتاب الفصول:" والكتاب ليس سردًا وعرضًا فقط لآراء المتقدمين، بل أضاف المؤلف إلى هذا من اجتهاداته وترجيحاته وتصحيحاته الكثير النفيس، حتى أصبح ذا رأي معروف عند المتأخرين من الأصوليين الأحناف يخصون آراءه بالذكر، وينسبونها له"[٤].

وممن تأثر به كذلك في أصول الفقه تلميذ تلميذه القاضي أبي عبد الله الصيمري، فقد كان تلميذًا لأبي بكر الخوارزمي تلميذ الإمام الجصَّاص، فألَّف كتابه "مسائل الخلاف في أصول الفقه"[٥] الذي هو بمثابة تلخيص لأصول الجصَّاص[٦].

ثانيًا: اعتماد قوله وتقديمه في المذهب

قسَّم العلامة اللكنوي[٧] المتون المعتمدة في المذهب إلى قسمين: متون معتمدة عند المتقدمين، ومتون معتمدة عند المتأخرين، حيث قال: "ما في المتون مقدم على ما في الشروح وما في الشروح مقدم على ما في الفتاوى... ولم يريدوا بالمتون كل المتون بل المتون التي مصنفوها مميزون بين الراجح والمرجوح والمقبول والمردود والقوي والضعيف، فلا يوردون في متونهم إلا الراجح والمقبول والقوي وأصحاب هذه المتون كذلك، وهذا في عرف المتأخرين، وأما في عرف المتقدمين قبل أزمنة المصنفين المذكورين فحيث قالوا: "ما في المتون مقدم" أرادوا به متون كبار مشايخنا وأجله فقهائنا كتصانيف الطحاوي والكرخي والجصَّاص والخصاف والحاكم وغيرهم"[٨].

وبهذا، يُعدُّ الجصَّاص من كبار مشايخ الحنفية الذين يُقدَّم قولهم ويعتمد، ومما يؤكد هذا تصريح عدد من أصحاب الكتب المعتمدة في المذهب بأن قوله في بعض المسائل هو المعتمد عندهم، ومن أمثلة ذلك:

مسألة: المراد بالمحصر، جاء في بدائع الصنائع: "ولا إحصار بعدما قدم مكة أو الحرم إن كان لا يُمنع من الطواف، ولم يذكر في الأصل أنه إن منع من الطواف ماذا حكمه، وذكر الجصَّاص أنه إن قدر على الوقوف والطواف جميعًا أو قدر على أحدهما فليس بمحصر، وإن لم يقدر على واحد منهما فهو محصر" ثم ذكر روايتين عن

(١) هو: الحسين بن الخضر، القاضي أبو علي النسفي، استاذ شمس الأئمة الحلواني، له "الفوائد"، و"الفتاوى"، (ت: ٤٢٤هـ)، انظر: القرشي، الجواهر المضية في طبقات الحنفية (٢١١/١)، اللكنوي، الفوائد البهية (ص:٦٦).

(٢) هو: محمد بن الحسين بن محمد بن الفراء، أبو يعلى.

(٣) انظر: المرجاني، ناظورة الحق (ص:٢٠٦).

(٤) أبو سليمان، الفكر الأصولي (ص:١٢٧).

(٥) الكتاب مطبوع في دولة الكويت دار أسفار تحقيق مقصد فكرت كريموف، ط١، (١٤٤١هـ).

(٦) انظر: الصيمري، مقدمة المحقق لكتاب مسائل الخلاف في أصول الفقه (ص:٤٧، ٤٩).

(٧) اللكنوي، التعليقات السنية على الفوائد البهية، (ص: ١٠٦،١٠٧)

(٨) اللكنوي، التعليقات السنية على الفوائد البهية، (ص: ١٠٦،١٠٧)

أبي يوسف: مفادها أنه لا يكون الرجل محصرًا بعدما دخل الحرم، ثم قال: "والصحيح ما ذكره الجصَّاص من التفصيل إنه إن كان يقدر على الوقوف أو على الطواف لا يكون محصرًا، وإن لم يقدر على واحد منهما يكون محصرًا"(١).

ومثل مسألة: توكيل المرأة المخدرة(٢)، جاء في فتح القدير: "ولو كانت المرأة مخدرة لم تجر عادتها بالبروز وحضور مجلس الحكم قال الرازي -رحمه الله-: يلزم التوكيل لأنها لو حضرت لا يمكنها أن تنطق بحقها لحيائها فيلزم توكيلها، قال: وهذا شيء استحسنه المتأخرون... والفتوى على ما اختاروه من ذلك، وحينئذ فتخصيص الرازي ثم تعميم المتأخرين ليس إلا لفائدة أنه - أي الجصَّاص - المبتدئ بتفريع ذلك وتبعوه"(٣)، وجاء في بدائع الصنائع: "وذكر الجصَّاص أنه لا فصل في ظاهر الرواية بين الرجل والمرأة والبكر والثيب، لكن المتأخرين من أصحابنا استحسنوا في المرأة إذا كانت مخدرة غير بريزة فجوزوا توكيلها وهذا استحسان في موضعه... إذ كانت المرأة مخدرة مستورة لأنها تستحيي عن الحضور لمحافل الرجال، وعن الجواب بعد الخصومة، بكرًا كانت أو ثيبًا فيضيع حقها"(٤)، وجاء في الفتاوى الهندية ما نصه: "ويجوز للمرأة المخدرة أن توكل وهي التي لم تخالط الرجل بكرًا كانت أو ثيبا، كذا ذكره أبو بكر الرازي وعامة المشايخ أخذوا به وعليه الفتوى"(٥).

ومثل مسألة: هل يجب على المحصر عند تحلله الحلق؟ جاء في مبسوط السرخسي: "ذكر أبو بكر الرازي أن عند أبي حنيفة ومحمد رحمهما الله تعالى إنما لا يحلق المحصر إذا أحصر في الحل أما إذا أحصر في الحرم يحلق؛ لأن الحلق عندهما مؤقت بالحرم، ورسول الله – صلى الله عليه وسلم – إنما كان محصرًا بالحديبية، وبعض الحديبية من الحرم على ما روي أن مضارب رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كانت في الحل، ومصلاه في الحرم فإنما حلق في الحرم، وبه نقول"(٦).

ومثل مسألة: سهم ذوي القربى، حيث جاء في مبسوط السرخسي: "فأما سهم ذوي القربى فقد كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يصرفه إليهم في حياته وهم صلبية بني هاشم وبني المطلب، ولم يبق لهم ذلك بعده عندنا... وكان الكرخي -رحمه الله تعالى- يقول: إنما سقط بموته هذا السهم في حق الأغنياء منهم دون الفقراء، والطحاوي -رحمه الله تعالى- كان يقول سقط في حق الفقراء والأغنياء منهم جميعًا، وكان أبو بكر الرازي – رحمه

(١) الكاساني، بدائع الصنائع (١٧٧/٢)، وانظر: الزيلعي، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (١٢٠/٥)، أحكام القرآن (٣٣٦/١)، شرح مختصر الطحاوي (٥٧٦/٢).

(٢) والمراد بالمرأة المخدرة: هي التي لم تجر عادتها بالبروز وحضور المجالس عند القاضي، انظر: ابن الهمام، فتح القدير (٥٠٩/٧)، انظر: الفتاوى الهندية (٣/ ٦١٥)، ابن عابدين، في حاشيته (٢٦٤/٧).

(٣) ابن الهمام، فتح القدير (٥٠٩/٧).

(٤) الكاساني، بدائع الصنائع (٢٢/٦).

(٥) الفتاوى الهندية (٦١٥/٣).

(٦) السرخسي، المبسوط (٧٢/٤)، وانظر: الزيلعي، تبيين الحقائق (١٠٥/٥).

الله تعالى– يقول: لم يكن لهم هذا السهم مستحقًّا بالقرابة بل كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يصرفه إليهم مجازاة على النصرة التي كانت منهم، ولم يبق ذلك المعنى بعد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – والاعتماد على هذا"[(١)].

ومثل مسألة: كتاب القاضي إلى القاضي، حيث جاء في الاختيار: "قال أبو بكر الرازي: ولو كتب من فلان ابن فلان ابن فلان إلى كل من يصل إليه من قضاة المسلمين وحكامهم، ينبغي لكل من ورد الكتاب عليه من القضاة أن يقبله؛ لأن الخطاب جائز لقوم مجهولين، فإن رسول الله – عليه الصلاة والسلام – كتب إلى الآفاق ودعاهم إلى الإسلام ولم يعرفهم، وكذلك أمرنا ونهانا وكنا مجهولين عنده وصح خطابه ولزمنا، والقضاة اليوم عليه"[(٢)].

ومثل مسألة: السلام على القاضي في مجلس القضاء، حيث جاء في الاختيار: "وذكر الرازي في أدب القضاء أن من دخل على القاضي في مجلس حكمه وسعه أن يترك السلام عليه هيبة له واحتشاما، وبهذا جرى الرسم أن الولاة والأمراء إذا دخلوا عليهم لا يسلمون"[(٣)].

ومثل مسألة: اقتداء الحنفي بالشافعي الذي يُسلِّم في الوتر من ركعتين، حيث جاء في تبيين الحقائق: "وذكر أبو بكر الرازي اقتداء الحنفي بمن يسلم على رأس الركعتين في الوتر يجوز ويصلي معه بقية الوتر؛ لأن إمامه لم يخرج بسلامه عنده؛ لأنه مجتهد فيه، كما لو اقتدى بإمام قد رعف... وقيل إذا سلم الإمام على رأس الركعتين قام المقتدي وأتم الوتر وحده، وقال صاحب الإرشاد لا يجوز الاقتداء بالشافعية في الوتر بإجماع أصحابنا؛ لأنه اقتداء المفترض بالمتنفل، والأول أصح لأن اعتقاد الوجوب ليس بواجب على الحنفي ولو علم المقتدي من الإمام ما يفسد الصلاة على زعم الإمام كمس المرأة والذكر، وما أشبه ذلك والإمام لا يدري بذلك تجوز صلاته على رأي الأكثر"[(٤)].

ومثل مسألة: الرد بالغبن الفاحش، حيث جاء في البحر الرائق: فقد تحرر أن المذهب عدم الرد بغبن فاحش، ولكن بعض مشايخنا أفتى بالرد به...وبعضهم أفتى به إن غره الآخر، وبعضهم أفتى بظاهر الرواية من عدم الرد مطلقًا، وفي واقعات الجصَّاص الرد بالغبن الفاحش إذا لم يعلم به المشتري، وبه يفتى[(٥)].

فهذه النصوص واضحة في الدلالة على مدى اعتماد أقوال الإمام الجصَّاص عند علماء المذهب.

ثالثًا: تأثير الإمام الجصَّاص على العلماء خارج المذهب

امتدَّ تأثير الإمام الجصَّاص على العلماء خارج المذهب، حيث جاء في أحد تقاريظ كتاب "أحكام القرآن" ما نصه: "كان هذا الكتاب الجليل القدر موردًا عامًا لكل من جاء بعده من جهابذة الفقهاء وغيرهم من سائر

---

(١) السرخسي، المبسوط (٩/١٠).

(٢) الموصلي، الاختيار لتعليل المختار (٩٢/٢).

(٣) الموصلي، الاختيار لتعليل المختار (١٦٥/٤).

(٤) الزيلعي، تبيين الحقائق (٣١٤/٢)، وانظر: ابن نجيم، البحر الرائق (١٩٥/٤، ١٩٦).

(٥) انظر: ابن نجيم، البحر الرائق (٢٢٦/١٦).

العلماء والأدباء ورواة الآثار وحملة الأخبار، يقفون عند تحريره ويعولون على تقريره، ويحتقبون من جواهر فوائده، وينافسون في درر فوائده"[١].

ومما يؤكد تأثيره على العلماء خارج المذهب ما ظهر على منهج القاضي أبي يعلى[٢] شيخ الحنابلة في كتابه "العدة" فقد جاء في مقدمة محقق كتاب العدة: "تمكنت من الاطلاع على مصدرين، كان لهما أكبر الأثر في منهج المؤلف ومادته، أولا: الفصول أو أصول الجصَّاص "لأحمد بن علي الرازي، أبو بكر الجصَّاص فقد نقل عنه بالنص، عند الكلام على البيان وأقسامه" وقال في موضع آخر: "وأصول الجصَّاص من أهم المراجع التي استعان بها القاضي أبو يعلى في كتابه "العدة"، وقال في موضع آخر: أفاد المؤلف من بعض الكتب، بل نقل منها بالنص، ولم يُشِرْ إليها، وكان الأولى أن يشير إليها، وأشهر هذه الكتب كتاب "الفصول في أصول الفقه" أو "أصول الجصَّاص"[٣].

فكان منهج كتاب العدة للقاضي أبي يعلى وأسلوبه متأثرًا بكتاب الفصول للإمام الجصَّاص، أما مادته العلمية فقد استقاها القاضي أبو يعلى من كتب المذهب الحنبلي، يقول عبد الله التركي: "فالذي يطالع كتاب "العدة في أصول الفقه" للقاضي أبي يعلى يستطيع أن يعتبره أول كتاب صدر للحنابلة في أصول الفقه، بمباحثه الكاملة وتحرراته المنهجية المقارنة، وقد بناه على "أصول الجصَّاص" الحنفي... وذلك يدل دلالة واضحة أنه لم يكن بين يديه كتاب حنبلي ينسج على منواله، وهذا من ناحية المنهج والمسلك في الاستدلال والمناقشة، أما مادته العلمية فقد استقاها من كتب المذهب التي وصلت إليه"[٤].

ولعل سبب تأثر القاضي أبي يعلى بالإمام الجصَّاص يعود إلى أن والده الحسين بن محمد الفراء قد تتلمذ على يد الإمام الجصَّاص، فقد جاء في طبقات الحنابلة:" وكان جدي أبو عبد الله قد درس على أبي بكر الرازي مذهب أبي حنيفة، وغير خاف محل أبي بكر الرازي وأنه عرض عليه القضاء فامتنع، وكان محل جدي أبي عبد الله منه: أنه مرض مائة يوم فعاده أبو بكر الرازي خمسين يومًا يعبر إليه من الجانب الغربي بالكرخ إلى الجانب الشرقي، فلما عوفي وحضر عنده في مجلسه قال له أبو بكر الرازي: يا أبا عبد الله مرضت مائة يوم فعدناك خمسين يوما وذاك قليل في حقك"[٥].

المطلب الثاني: اهتمامه بواقعه

كان الإمام الجصَّاص متتبعًا للحركة الفكرية والثقافية في عصره، ومتابعًا لواقع الناس وظروفهم، والناظر في تأليفه يلمس ذلك بوضوح، ومن أمثلة ذلك:

(١) انظر: عبد المنعم حسن، أثر الإمام الجصَّاص في المذهب الحنفي (ص: ١٤٢، ١٤٣).
(٢) هو: محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد بن الفراء أبو يعلي، شيخ الحنابلة، كان إمامًا في الفقه، من مؤلفاته "الأحكام السلطانية"، و"الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"، و"الخلاف الكبير"، وغيرها، (ت: ٤٥٨هـ)، انظر: ابن أبي يعلى، طبقات الحنابلة (٢/١٩٣)، ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم (١٦/٩٨).
(٣) انظر: المباركي، مقدمة تحقيق العدة في أصول الفقه للقاضي أبي يعلى (١، ٨، ٤٢، ٥١)، أبو سليمان، الفكر الأصولي (ص: ٢٦٨).
(٤) انظر: التركي، المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته (١/٢٢٥).
(٥) ابن أبي يعلى، طبقات الحنابلة (٢/١٩٤).

أولًا: أنه لما تكلم عن حكم مواظبة الإمام على قراءة شـيء معين من القرآن في صـلاة معينة، وبيَّن أنه يُكره، لئلا يُظن على مرور الأوقات أنه سُنة، أو واجب، قال: "كما قد سبق الآن – أي القرن الرابع الهجري – إلى ظن كثير من الجهال في مثله، حتى إذا تُركت قراءة سورة الجمعة في ليلة الجمعة، وقراءة (ألم تنزيل) السجدة، في يوم الجمعة، استنكروه، فقصد أهل العلم حياطه الدين وصيانته أن يلحق به ما ليس منه"[(١)].

ثانيًا: وعندما طرح مسألة تزكية الشهود، وكيف تغير حال الشهود وواقعهم عن زمن الإمام أبي حنيفة، حيث كان -يرحمه الله- يحمل أمرهم على ظاهر العدالة دون الحاجة إلى تزكيتهم، قال: "هذا القول من مذهب أبي حنيفة محمول على ما كان عليه حال الناس في زمانه، وذلك لأن ظاهر أمرهم كان العدالة، والذي عندي: أن أبا حنيفة لو شاهد حال الناس، وما اشتملت عليه الكافة من فساد الأديان، وقبح الأفعال، لأوجب المسألة عن الشهود، ولم يحمل أمرهم على ظاهر العدالة"[(٢)].

ثالثًا: وقوله في الجهاد "فأما لو شـاهد – أبو حنيفة – ما قد حدث في هذا الزمان، من تقاعد الناس عن الجهاد، وتخاذلهم، وفساد من يتولى أمورهم، وعداوته للإسلام وأهله، واستهانته بأمر الجهاد، وما يجب فيه، لقال... بمثل قول أبي يوسف ومحمد، بل في كثير من البلدان التي هذه سبيلها"[(٣)].

رابعًا: ما نُقل عن الجصَّاص من الفتوى بسقوط الحج عن أهل بغداد أيام القرامطة، واشتراطه أمن الطريق، حيث جاء في البحر الرائق: "وحقيقة أمن الطريق أن يكون الغالب فيه السلامة... وما أفتى به أبو بكر الرازي من سقوط الحج عن أهل بغداد... كان وقت غلبة النهب والخوف في الطريق"[(٤)].

وبهذا تكون فتاوى الجصَّاص وترجيحاته منسجمة مع أحوال الناس وواقعهم، متلائمة مع الأحوال السياسية والمعيشية المحيطة بهم.

الخاتمة:

الحمد لله تعالى على ما يسر من تمام هذا البحث، وفيما يلي أشير إلى أهم النتائج التي توصلت إليها، وهي على النحو التالي:

١- أن الإمام الجصَّاص عاصر المرحلة الثانية من مراحل تطور المذهب الحنفي، وهي مرحلة التوسع والنمو والانتشار، ومن أبرز مظاهر تأثر فقهه بهذه المرحلة: إظهاره لعلل الأحكام التي استنبطها أئمة المذهب، والتعصب المذهبي وخاصة على الشافعية، وظهور التخصص في التأليف ككتابه الفصول في أصول الفقه، وأحكام القرآن في التفسير الفقهي.

---

(١) شرح مختصر الطحاوي (٥٢٥/٨)، بكداش، مقدمة شرح مختصر الطحاوي (١٤٤/١).

(٢) شرح مختصر الطحاوي (٣٢/٨).

(٣) شرح مختصر الطحاوي (٢١٨/٧).

(٤) ابن نجيم، البحر الرائق شرح كنز الدقائق (٣٦٣/٦)، وانظر: ابن الهمام، فتح القدير (٤١٨/٢).

٢- من أبرز الفقهاء الذين ظهر تأثر الإمام الجصَّاص بهم من داخل المذهب، الإمام محمد بن الحسن الشيباني، والطحاوي، والكرخي، وغيرهم، وأما من خارج المذهب فقد تأثر بكتاب أحكام القرآن لإسماعيل بن إسحاق المالكي، وتأثر في أصول الفقه بكتاب الرسالة للإمام الشافعي، وغيرهم.

٣- أن الإمام الجصَّاص كانت له قدم راسخة في الاجتهاد، بشهادة كبار العلماء الذين شهدوا له بالإمامة والرئاسة في المذهب، فآراؤه ذات قيمة واعتبار عند كبار علماء الحنفية كالحلواني والسرخسي ممن جاءوا بعده، وقد كان له دور بارز في تطور المذهب، فهو لا يقل عن مرتبة الطحاوي والكرخي والخصاف، أصحاب المرتبة الثالثة، وبالتالي فيكون تقسيم ابن كمال باشا غير دقيق.

٤- كان للدور الذي قام به الجصَّاص -رحمه الله- في تطوير وتوسيع المذهب، انعكاس ظاهر على تطور فقهه بشكل خاص.

٥- ظهور اهتمام الجصَّاص الكبير بالتدليل، والتعليل، والتوجيه لأقوال أئمة المذهب، في غالب المسائل والفروع، ولذا كان الاعتماد على تدليله وتعليله واضحًا في كتب من جاء بعده، من داخل المذهب أو من خارجه.

٦- يُعدُّ الجصَّاص من كبار مشايخ الحنفية الذين يُقدَّم قولهم ويعتمد، ومما يؤكد هذا تصريح عدد من أصحاب الكتب المعتمدة في المذهب بأن قوله في بعض المسائل هو المعتمد عندهم، كالسرخسي، والكاساني، والزيلعي، وابن الهمام، وغيرهم.

٧- امتدَّ تأثير الإمام الجصَّاص على العلماء خارج المذهب، كما ظهر على منهج القاضي أبي يعلى شيخ الحنابلة في كتابه "العدة".

٨- كان الإمام الجصَّاص متتبعًا للحركة الفكرية والثقافية في عصره، ومتابعًا لواقع الناس وظروفهم، والناظر في تأليفه يلمس ذلك بوضوح.

وفي الختام أسأل الله أن يجعل خير أعمارنا آخرها، وخير أعمالنا خواتمها، وخير أيامنا يوم لقائه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المصادر والمراجع

أبو حنيفة حياته وعصره – آراؤه وفقهه. تأليف: محمد أبو زهرة. دار الفكر العربي: ط٣، (١٩٦٠م).

أثر الإمام الجصَّاص في المذهب الحنفي. تأليف: عبد المنعم حسن محمد مساعد. **مجلة الدراسات الإسلامية**، جامعة الخرطوم، (٢٠١٧م).

أحكام القرآن. تأليف: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص. المحقق: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية بيروت: لبنان، ط١، (١٤١٥هـ/١٩٩٤م).

أخبار أبي حنيفة وأصحابه. المؤلف: الحسين بن علي، أبو عبد الله الصَّيْمَري. عالم الكتب: بيروت، ط٢، (١٤٠٥هـ/١٩٨٥م).

الاختيار لتعليل المختار. المؤلف: عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي. مطبعة الحلبي: القاهرة، (١٣٥٦هـ/١٩٣٧م).

أصول الفقه. تأليف: محمد أبو زهرة. دار الفكر العربي. (د، ط)، (د، ت).

الأعلام. تأليف: خير الدين الزركلي. دار العلم للملايين: ط١٥، (٢٠٠٢م).

الإمام أبو بكر الرازي الجصَّاص. صفوت مصطفى خليلوفيتش. دار السلام: ط٢، (٢٠٠٨م).

الإمام محمد بن الحسن الشيباني وأثره في الفقه. تأليف: محمد الدسوقي. دار الثقافة: ط١، (١٩٨٧م).

الأنساب. أبو سعد السمعاني. دار الجنان: ط١، (١٩٨٨م).

البحر الرائق شرح كنز الدقائق. المؤلف: زين الدين ابن نجيم. دار الكتاب الإسلامي: ط٢، (د، ت).

البحر المحيط. تأليف: بدر الدين الزركشي. دار الكتبي: ط١، (١٤١٤هـ/١٩٩٤م).

البداية والنهاية. تأليف: أبو الفداء ابن كثير. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان: ط١، (١٤١٨هـ/١٩٩٧م).

بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. المؤلف: علاء الدين، الكاساني. دار الكتب العلمية: ط٢، (١٤٠٦هـ/١٩٨٦م).

البدور المضية في تراجم الحنفية. تأليف: محمد الكملائي. دار الصالح، دكا بنجلاديش. ط٢، (٢٠١٨م).

تاج التراجم. تأليف: أبو الفداء بن قُطلُوبغا. المحقق: محمد خير رمضان يوسف، دار القلم: دمشق، ط١، (١٤١٣هـ/١٩٩٢م).

تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام. المؤلف: شمس الدين الذهبي. المحقق: الدكتور بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي: ط١، (٢٠٠٣م).

تاريخ التشريع الإسلامي. تأليف: محمد الخضري. دار التوزيع والنشر الإسلامية: ط١، (٢٠٠٦م).

تاريخ الخلفاء. تأليف: جلال الدين السيوطي. المحقق: حمدي الدمرداش، مكتبة نزار مصطفى الباز: ط١: (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م).

تاريخ الفقه الإسلامي. تأليف: محمد علي السايس. دار الكتب العلمية: (د، ط)، (د، ت).

تاريخ المذاهب الإسلامية. تأليف: محمد أبو زهرة. دار الفكر العربي: (د، ط)، (د، ت).

تاريخ بغداد. تأليف: الخطيب البغدادي. المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي: ط١، (١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م).

تأسيس النظر. تأليف: عبيد الله الدبوسي. تحقيق: مصطفى محمد القباني، دار ابن زيدون، ومكتبة الكليات الأزهرية: (د، ط)، (د، ت).

تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق. تأليف: فخر الدين الزيلعي. المطبعة الكبرى الأميرية: بولاق، القاهرة، ط١، (١٣١٣هـ).



تذكرة الحفاظ. تأليف: شمس الدين الذهبي. دار الكتب العلمية: ط١، (١٤١٩هـ/١٩٩٨م).

ترتيب المدارك وتقريب المسالك. تأليف: القاضي عياض. المحقق: ابن تاويت الطنجي، محمد بن شريفة، سعيد أحمد أعراب، مطبعة فضالة: المحمدية، المغرب، ط١، (د، ت).

التفسير والمفسرون. تأليف: محمد حسين الذهبي. مكتبة وهبة: (د، ط)، (د، ت).

التقسيم الزماني لطبقات المجتهدين. تأليف: صلاح محمد أبو الحاج. مركز أنوار العلماء للدراسات: ط١، (٢٠٢٠م).

الجامع الصغير لمحمد بن الحسن الشيباني. مع شرحه النافع الكبير، لعبد الحي اللكنوي. إدارة القرآن والعلوم الإسلامية: (د، ط)، (١٩٩٠م).

جمهرة اللغة. تأليف: أبو بكر ابن دريد. المحقق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين: بيروت، ط١، (١٩٨٧م).

الجواهر المضية. تأليف: عبد القادر القرشي. مير محمد كتب خانه: كراتشي، (د، ط)، (د، ت).

حسن التقاضي في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي. تأليف: محمد زاهد الكوثري. المكتبة الأزهرية للتراث: (د، ط)، (د، ت).

الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب. المؤلف: ابن فرحون. تحقيق وتعليق: الدكتور محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث للطبع والنشر: القاهرة، (د، ط)، (د، ت).

سير اعلام النبلاء. المؤلف: شمس الدين الذهبي. المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة: ط٣، (١٤٠٥هـ/١٩٨٥م).

شرح أدب القاضي. المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي الجصاص. تحقيق: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية: ط١، (٢٠١٣م).

شرح مختصر الطحاوي. المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي الجصاص. تحقيق: مجموعة محققين، وأعد الكتاب للطباعة سائد بكداش، دار البشائر الإسلامية، دار السراج: ط١، (٢٠١٠م).

طبقات الحنابلة. المؤلف: ابن أبي يعلى. المحقق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة: (د، ط)، (د، ت).

الطبقات السنية في تراجم الحنفية. المؤلف: تقي الدين الغزي. تحقيق: عبد الفتاح الحلو، دار الرفاعي: ط١، (١٩٨٣م).

طبقات الشافعية. المؤلف: ابن قاضي شهبة. عالم الكتب: ط١، (١٤٠٧هـ).

طبقات الفقهاء. المؤلف: ابن كمال باشا. تحقيق: صلاح محمد أبو الحاج، مركز أنوار العلماء للدراسات: ط١، (٢٠٢٠م).

طبقات الفقهاء. المؤلف: أبو اسحاق الشيرازي. المحقق: إحسان عباس، دار الرائد العربي: ط١، (١٩٧٠م).

العبر في خبر من غبر. المؤلف: شمس الدين الذهبي. المحقق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية: (د، ط)، (د، ت).

العدة في أصـــول الفقه. المؤلف: القاضـــي أبو يعلى. تحقيق: أحمد بن علي بن ســـير المباركي، (د، ن): ط٢، (١٤١٠هـ/١٩٩٠م).

عقد الجيد في أحكام الاجتهاد والتقليد. المؤلف: الشاه ولي الله الدهلوي. المطبعة السلفية: (د، ط)، (د، ت).

علم أصـــول الفقه من التدوين إلى نهاية القرن الرابع الهجري. المؤلف: أحمد الضـــويحي. عمادة البحث العلمي جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية: ط١، (٢٠٠٦م).

العناية شرح الهداية. المؤلف: محمد بن محمد بن محمود البابرتي. دار الفكر: (د، ط)، (د، ت).

العين. المؤلف: الخليل بن أحمد الفراهيدي. المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم الســـامرائي، دار ومكتبة الهلال: (د، ط)، (د، ت).

الفتاوى الهندية. المؤلف: لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي. دار الفكر: ط٢، (١٣١٠هـ).

فتح القدير. المؤلف: كمال الدين ابن الهمام. دار الفكر: (د، ط)، (د، ت).

الفتح المبين في طبقات الأصوليين. المؤلف: عبد الله مصطفى المراغي. محمد علي عثمان الموظف بقسم الأوقاف الأهلية: (د، ط)، (١٩٤٧م).

الفصول في الأصول. المؤلف: أحمد بن علي الجصاص. المحقق: عجيل جاسم النشمي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية: الكويت، ط٢، (١٩٩٤م).

الفكر الأصولي. المؤلف: عبد الوهاب أبو سليمان. دار الشروق: ط١، (١٩٨٣م).

الفكر الســـامي في تاريخ الفقه الإســـلامي. المؤلف: محمد بن الحســـن بن العربي. دار الكتب العلمية: ط١، (١٤١٦هـ/١٩٩٥م).

الفهرست. المؤلف: ابن النديم. المحقق: إبراهيم رمضان، دار المعرفة: ط٢، (١٤١٧هـ/١٩٩٧م).

الفوائد البهية في تراجم الحنفية. المؤلف: محمد بن عبد الحي اللكنوي. مطبعة السعادة: ط١، (١٣٢٤هـ).

الكامل في التاريخ. المؤلف: عز الدين ابن الأثير. تحقيق: عمر عبد الســـلام تدمري، دار الكتاب العربي: بيروت، لبنان، ط١، (١٩٩٧م).

كتائب أعلام الأخيار. المؤلف: محمود الكفوي. دار الكتب العلمية: ط١، (٢٠١٩م).

كشف الظنون. المؤلف: مصطفى بن عبد الله المشهور بحاجي خليفة. مكتبة المثنى: (د، ط)، (١٩٤١م).

لسان العرب. المؤلف: ابن منظور. المحقق: عبد الله علي الكبير + محمد أحمد حسب الله + هاشم محمد الشاذلي، دار المعارف: (د، ط)، (د، ت).

المبسوط. المؤلف: شمس الأئمة السرخسي. دار المعرفة: (د، ط)، (١٤١٤هـ/١٩٩٣م).

المجموع شرح المهذب. المؤلف: أبو زكريا النووي. دار الفكر: (د، ط)، (د، ت).

مختصـــر اختلاف العلماء للطحاوي. المؤلف: أحمد بن علي الجصـــاص. تحقيق: عبد الله نذير، دار البشـــائر الإسلامية: ط١، (١٩٩٥م).

المدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان. المؤلف: أحمد سعيد حوى. دار الاندلس الخضراء: ط١، (٢٠٠٢م).

المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته. المؤلف: عبد الله بن عبد المحسن التركي. مؤسسة الرسالة ناشرون: ط١، (١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م).

المذهب عند الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة. المؤلف: محمد إبراهيم أحمد علي، علي محمد الهندي. المحقق: تركي محمد، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية: الكويت، ط١، (٢٠١٢م).

المستدرك على معجم المؤلفين. المؤلف: عمر رضا كحالة. مؤسسة الرسالة: ط١، (١٩٨٥م).

المصباح المنير في غريب الشرح الكبير. المؤلف: أحمد الفيومي. المكتبة العلمية: (د، ط)، (د، ت).

معجم البلدان. المؤلف: شهاب الدين الحموي. دار صادر: ط٢، (١٩٩٥م).

معجم المؤلفين. المؤلف: عمر بن رضا كحالة. مكتبة المثنى بيروت، دار إحياء التراث العربي: (د، ط)، (د، ت).

معجم مقاييس اللغة. المؤلف: أحمد بن فارس. المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر: (د، ط)، (١٣٩٩هـ/١٩٧٩م).

المنتظم في تاريخ الملوك والأمم. المؤلف: أبو الفرج ابن الجوزي. المحقق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية: ط١، (١٤١٢هـ/١٩٩٢م).

موسوعة المدن العربية والإسلامية. المؤلف: يحيى شامي. دار الفكر العربي: ط١، (١٩٩٣م).

ناظورة الحق. المؤلف: شهاب الدين المرجاني. تحقيق: أورخان بن أدريس– عبد القادر بن سلجوق، دار الحكمة – دار الفتح: ط١، (٢٠١٢م).

هدية العارفين. المؤلف: إسماعيل الباباني. طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول: (١٩٥١م).

وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان. المؤلف: أبو العباس ابن خلكان. المحقق: إحسان عباس، دار صادر: (د، ط)، (د، ت).

يتيمة البيان في شيء من علوم القرآن. المؤلف: محمد يوسف البنوري. مجلس الدعوة والتحقيق الإسلامي: ط٣، (١٩٩٥م).